



الإنحاد الكويتي لكرة اليد
KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION
MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



لجنة المسابقات

الباب الاول

- من المادة 1 الي 4
- من الصفحة 4 الي 5

الاندية الرياضية

الباب الثاني

- من المادة 5 الي 8
- الصفحة 6

إشهار الاندية

الباب الثالث

- المادة 9
- الصفحة 7

الملاعب

الباب الرابع

- من المادة 10 الي 12
- الصفحة 8

الزي

الباب الخامس

- من المادة 13 الي 15
- من الصفحة 9 الي 11

تسجيل اللاعبين

الباب السادس

- من المادة 16 الي 36
- من الصفحة 12 الي 20

تسجيل الإداريين

الباب السابع

- من المادة 37 الي 44
- من الصفحة 21 الي 23

المسابقات

الباب الثامن

- من المادة 45 الي 96
- من الصفحة 24 الي 46

العقوبات

الباب التاسع

- من المادة 97 الي 105
- من الصفحة 47 الي 53

البطولات الخارجية

الباب العاشر

- المادة 106
- الصفحة 54

كأس التفوق

الباب الحادي عشر

- المادة 107
- الصفحة 55

أحكام عامة

الباب الثاني عشر

- من المادة 108 الي 111
- من الصفحة 56 الي 57





الإنحاد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



3. التعريفات: -

في نطاق تطبيق هذه اللائحة، يُقصد بالمصطلحات الواردة فيها المعاني المذكورة قرين كل مصطلح.

الدولة	دولة الكويت
الاتحاد	الاتحاد الكويتي لكرة اليد
الاتحاد الدولي	الاتحاد الدولي لكرة اليد
الاتحاد الآسيوي	الاتحاد الآسيوي لكرة اليد
الاتحاد العربي	الاتحاد العربي لكرة اليد
مجلس الإدارة (المجلس)	مجلس إدارة الاتحاد الكويتي لكرة اليد.
اللجنة	لجنة المسابقات بالاتحاد الكويتي لكرة اليد.
الأندية	هي الأندية الرياضية المنتسبة للاتحاد الكويتي لكرة اليد والتي تم تأسيسها وإشهارها حسب قانون الدولة وقرارات الهيئة العامة للرياضة.
الموسم الرياضي	هو الفترة الزمنية من بداية فترة التسجيل الأولى بالاتحاد في تاريخ وحتى انتهاء آخر مباراة في جميع مسابقات الاتحاد بكل مراحلها.
المسابقات	جميع المسابقات التي يُنظّمها ويشرف عليها الاتحاد الكويتي لكرة اليد.
اللائحة	لائحة المسابقات الصادرة عن الاتحاد الكويتي لكرة اليد والمعتمدة من مجلس الإدارة والمُعَمَّمة على الأندية الرياضية الأعضاء.
الخُكَّام	كل من يُعيّنه الاتحاد ليتولّى تحكيم مباراة أو يساعد في إدارتها سواء كان من المحليين المقيمين بالاتحاد أو من يتم الاستعانة بهم من الخارج لإدارة المباريات.
المباريات الرسمية	هي المباريات التي ينظمها الاتحاد في إطار المسابقات لجميع الفرق والأندية الرياضية ويتم الإشراف عليها على المستوى الوطني.
المباريات الرسمية الدولية	هي أي مباراة تقام بين منتخبين أو ناديين من دولتين مختلفتين وفقاً لنظام ولوائح الاتحاد الدولي - الآسيوي - العربي - الإقليمي لكرة اليد.
المباريات الودية	هي المباريات التي تُقام بين منتخبات أو أندية مختلفة في إطار تطوير أداء الفرق واللاعبين أو في مناسبة ما، ولا تُحتسب نتائجها في مسابقة رسمية.
المشاركة الفعلية	يعتبر اللاعب شارك فعلياً في المباراة، في حال تدوين اسمه ورقمه في استمارة تسجيل المباراة (الاسكور شيت) لأي مباراة رسمية محلية أو خليجية أو عربية أو قارية أو دولية.
اللاعب من أم كويتية	هو لاعب مسجل بالاتحاد أو يراد تسجيله ولا يحمل الجنسية الكويتية ومولود لأم كويتية.
اللاعب غير محدد الجنسية	هو لاعب مسجل في الاتحاد أو يراد تسجيله ولا يحمل أي جنسية.
اللاعب المحترف	هو لاعب مسجل في الاتحاد أو يراد تسجيله ولا يحمل الجنسية الكويتية.
اللاعب المُعار	هو اللاعب الذي ينتقل من نادي محلي إلى نادي آخر لفترة زمنية محددة بموافقة الناديين ويعود بعدها تلقائياً إلى ناديه الأصلي المعار منه.
البطاقة	هي البطاقة الفردية الصادرة والمعتمدة من الاتحاد لجميع الفئات وهي بمثابة الهوية التعريفية الرسمية لجميع المسجلين في الاتحاد سواء اللاعبين أو رؤيس وأعضاء الجهازين الفني والإداري والتي تخولهم حق المشاركة رسمياً في المباريات.
لوائح الاتحاد	هي النظام الأساسي للاتحاد وكذلك جميع اللوائح المطبقة في الاتحاد والتعاميم التي تُصدر.
قوانين اللعبة	هي القوانين واللوائح التي تصدر عن الاتحاد الدولي لكرة اليد وتكون واجبة النفاذ والتطبيق.
الخطأ الفني	هو أي خطأ يُعدّ إخلالاً بنُظْم وقواعد وقوانين اللعبة.
الإداريين	يعني مصطلح الإداريين في هذه اللائحة جميع الأشخاص المدوّنة أسماؤهم في استمارة تسجيل المباراة (الاسكور شيت) سواء كان جهاز فني أو إداري أو طبي أو إعلامي ومنتسبين الأندية من الأعضاء.





الإنحاد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



احكام تمهيدية

● الاتحاد الكويتي لكرة اليد هو الجهة المسؤولة عن شئون لعبة كرة اليد بدولة الكويت والارتقاء بمستواها في حدود القوانين والأنظمة التي يقرها الاتحاد الدولي لكرة اليد وله في سبيل ذلك حق التنظيم والإشراف على إقامة المسابقات والمباريات المحلية والدولية الرسمية والودية في الداخل والخارج وفقاً للوائح الخاصة بذلك وطبقاً للالتزامات الإقليمية والعربية والقارية والدولية، كما له حق إصدار الإذن بإقامة أي من تلك المسابقات والمباريات أو المشاركة فيها ولا يجوز تنظيم أو إقامة أية بطولة أو مباراة رسمية أو ودية داخل الكويت أو خارجها أو المشاركة فيها دون موافقة مسبقة من الاتحاد الكويتي لكرة اليد.

● صادق مجلس إدارة الاتحاد على هذه اللائحة في الجلسة رقم (2021/3) التي عقدت بتاريخ 2021/6/26 ويعمل بها اعتباراً من بداية موسم 2022/2021





الباب الأول: لجنة المسابقات

مادة (1)

تشكيل اللجنة:

1. تشكل لجنة المسابقات وشئون اللاعبين بقرار يصدر عن مجلس إدارة الاتحاد ويكون أعضائها من ذوي الخبرة والاختصاص في المجال الرياضي.
2. يُمثّل اللجنة العدد الذي يراه مجلس الإدارة مناسباً لإدارة شئونها على أن يكون رئيس اللجنة ونائب الرئيس من بين أعضاء مجلس الإدارة.
3. يجوز لمجلس الإدارة أن يُعيّن في عضوية اللجنة أعضاء من ذوي الخبرة والاختصاص من خارج مجلس الإدارة أو العاملين بالاتحاد، سواء بأجر أو بدون أجر.
4. يجوز لمجلس الإدارة إسقاط العضوية عن العضو الذي يتغيب عن اجتماعات اللجنة أربعة اجتماعات متتالية أو ستة اجتماعات متفرقة في العام الواحد بدون عذر مقبول.

مادة (2)

اجتماعات اللجنة:

- تُعقد لجنة المسابقات اجتماعاً عادياً مرتين في الشهر على الأقل بدعوة من الرئيس وتكون اجتماعاتها صحيحة بحضور أغلبية أعضائها على أن يكون من بينهم الرئيس، وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات الحاضرين، وعند التساوي يُرَجَّح الجانب الذي فيه الرئيس ويجوز لرئيس اللجنة دعوتها للاجتماع في غير المواعيد العادية متى كان ذلك ضرورياً وتُدوّن اللجنة اجتماعاتها في محاضر خاصة يوقّع عليها رئيس اللجنة.
1. في حال غياب الرئيس أو وجود عارض يمنعه من مباشرة عمله، يَجُلُّ نائب الرئيس محل الرئيس في كافة الصلاحيات المنوطة به.
 2. إذا حالت الظروف دون عقد اجتماع للجنة المسابقات وشئون اللاعبين يقوم أمين السر العام للاتحاد بعرض جميع الموضوعات المطروحة على اللجنة على مجلس الإدارة لاتخاذ القرارات المناسبة بشأنها وفق بنود هذه اللائحة.
 3. يجوز للجنة أن تدعو لحضور اجتماعاتها من ترى ضرورة الاستعانة به في المسائل المعروضة عليها سواء للاستشارة أو للشهادة أو غيره، وفي جميع الحالات فإن الشخص المدعو لا يكون له حق التصويت.
 4. تُعرَض محاضر اجتماعات اللجنة على مجلس الإدارة في أول اجتماع له بعد اجتماع اللجنة وذلك للمصادقة عليها.

مادة (3)

اختصاصات اللجنة:


تختص لجنة المسابقات بالآتي:

1. إدارة وتنظيم جميع المسابقات المحلية وفقاً للوائح السارية.
2. وضع التعليمات والقواعد الخاصة بالمسابقات المحلية.
3. إعداد جداول المباريات وتحديد مواعيد وأماكن إقامتها وإجراء التعديلات اللازمة عليها عند الضرورة بما في ذلك تأجيل مواعيد إقامة أيّ من المباريات.
4. اعتماد نتائج المباريات والمسابقات في ضوء تقارير الحكام ورفعها لمجلس الإدارة.





الإنحاد الكويتي لكرة اليد
KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION
MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



5. اعتماد تسجيل اللاعبين في الأندية الأعضاء بالاتحاد وصحة تمثيلهم في مسابقاته وذلك في حدود الأعداد المقررة.
6. إصدار بطاقات اللاعبين والإداريين بالأندية الرياضية.
7. اقتراح أية مسابقة جديدة أو استعمال أنظمة تكنولوجية حديثة معتمدة من شأنها أن تؤدي إلى رفع مستوى اللعبة.
8. الموافقة على تنظيم أو إقامة أي بطولة أو مباراة رسمية أو ودية داخل دولة الكويت أو خارجها.
9. النظر في الاحتجاجات التي ترد إلى الاتحاد حول نتائج المباريات والمسابقات والبطولات الرسمية.
10. النظر في أي أحداث أو مخالفات تقع في أي مباراة أو بطولة ودية تم التصريح بها وتنظيمها تحت مظلة الاتحاد.
11. توقيع الجزاءات والغرامات المنصوص عليها في اللوائح السارية في غير الأحداث المنصوص عليها في هذه اللائحة بحيث لا تتعدى مدة عقوبة الإيقاف عن (4) مباريات والغرامة المالية بما لا يزيد عن 3000 دينار ولها الحق أن ترفع توصية لمجلس الإدارة باتخاذ عقوبات وإجراءات أشد حسب جسامة كل مخالفة.
12. تنفيذ العقوبات المنصوص عليها صراحة في هذه اللائحة والتي تزيد عن النصاب الموضح في الفقرة السابقة.
13. النظر في الموضوعات التي قد تكلف بها من مجلس إدارة الاتحاد أو اللجان العاملة بالاتحاد واتخاذ ما يلزم في شأنها.
14. التنسيق مع اللجنة النسائية بالاتحاد في تنظيم المسابقات والبطولات الخاصة بالفتيات.

مادة (4)

قرارات اللجنة:

قرارات اللجنة الصادرة في حدود الاختصاصات المنوطة بها وفقاً لأحكام اللوائح السارية، نافذة فور صدورها.





الباب الثاني: الأندية الرياضية

مادة (5)

يجب على كل نادي إجراء الفحص الطبي اللازم لبيان مدى سلامة اللياقة الطبية لكافة لاعبيه وإرفاق النتائج مع القوائم عند تقديمها لإعادة القيد والتسجيل في بداية كل موسم رياضي، على أن يكون النادي مسؤولاً مسؤولية كاملة عن توقيع الكشف الطبي على لاعبيه وضرورة إرفاق نتيجة الكشف الطبي لكل لاعب عند تسجيله ومتضمناً السماح للاعب اللائق طبياً بممارسة لعبه كرة اليد ولا يُسأل الاتحاد بأي حال من الأحوال عن تلك النتائج.

مادة (6)

النادي مسؤولاً عن جميع البيانات التي يتم تقديمها للاتحاد فإذا ثبت أن نادياً ما قدم بيانات غير صحيحة عن لاعب أو إداري يتم اتخاذ ما يلي:

1. تشطب جميع نتائج المباريات التي تم اشتراك اللاعب أو الإداري بها ويعتبر الفريق مهزوم بنتيجة (0/10).
2. يتم شطب اللاعب أو الإداري من سجلات الاتحاد بناءً على قرار من مجلس الإدارة.
3. تُفرض غرامة مالية قدرها (500 د.ك).
4. تُرفع توصية لمجلس إدارة الاتحاد لاتخاذ ما يراه مناسباً.

مادة (7)

إذا قام النادي بالآتي:

1. تسجيل أو أشرك لاعب أو إدارياً قبل انقضاء مدة إيقافه.
2. إشراك لاعب أو إداري غير مسجل بسجلات الاتحاد.
3. تسجيل لاعب غير مسموح له باللعب.
4. في هذه الحالات تفرض غرامة مالية قدرها (500 د.ك) ويتبع ما يلي:
أ. إذا كان النادي فائزاً أو متعادلاً يعتبر خاسراً للمباراة بنتيجة (0 / 10) وتعتمد النتيجة لصالح الفريق الآخر.
ب. إذا كان النادي خاسراً للمباراة بفارق من الأهداف يقل عن (عشرة)، وتعتمد النتيجة (10 / صفر) لصالح الفريق الآخر.
ج. إذا كان الفريق خاسراً للمباراة بفارق أكثر من (10) أهداف تحتسب النتيجة لصالح الفريق الآخر حسب ما هو وارد في استمارة تسجيل المباراة.
د. وتضاعف عقوبة الإيقاف على اللاعب أو الإداري إذا كان موقوفاً من قبل.

مادة (8)

1. على الأندية التي ترغب في استضافة أي فرق خارجية، الحصول على موافقة الاتحاد ومراعاة الفترات المحجوزة زمنياً لهذا الغرض في برنامج المباريات ويجب عليها أن تخطر الاتحاد بكتاب رسمي بالموعد الذي ترغب في حجزه بوقت كاف لا يقل عن شهر، ويجب على كل ناد يرغب في إقامة معسكر تدريبي أو إقامة مباريات خارج الكويت أن يخطر الاتحاد بذلك، وإذا ثبت غير ذلك، يتخذ مجلس إدارة الاتحاد العقوبات التي يراها مناسبة.
2. يجب على كل ناد يرغب في إقامة معسكراً تدريبياً بالخارج أو المشاركة في مباريات خارجية أو بطولة رسمية أو ودية أن يضع نصب عينيه المحافظة على سمعة الكويت، وإذا حدث من أحد أفراد وفد النادي ما يسيء لسمعة الدولة، يتخذ مجلس إدارة الاتحاد ما يراه مناسباً من عقوبات على المتسبب في ذلك (حسب التقارير الواردة إليه).





الإنحاد الكويتي لكرة اليد
KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION
MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



الباب الثالث: إشهار الأندية

مادة (9)

إشهار الأندية الرياضية الكويتية من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل:

م	اسم النادي	تاريخ الإشهار
1	النادي العربي الرياضي	1962/11/04
2	نادي القادسية الرياضي	1963/08/11
3	نادي الكويت الرياضي	1963/09/22
4	نادي الشباب الرياضي	1963/12/05
5	نادي الفحيحيل الرياضي	1964/04/19
6	نادي السالمية الرياضي	1964/06/13
7	نادي كاظمة الرياضي	1964/08/31
8	نادي خيطان الرياضي	1965/01/13
9	نادي اليرموك الرياضي	1965/03/07
10	نادي التضامن الرياضي	1965/05/26
11	نادي النصر الرياضي	1965/06/08
12	نادي الجهراء الرياضي	1966/12/40
13	نادي الساحل الرياضي	1972/08/20
14	نادي الصليبخات الرياضي	1973/20/25
15	نادي القرين الرياضي	2011/03/23
16	نادي برقان الرياضي	2013/09/09





الباب الرابع: الملاعب

مادة (10)

- يتم تحديد أماكن إقامة المباريات بمعرفة لجنة المسابقات.
- تعتبر صالة الاتحاد (مركز الشهيد فهد الأحمد الصباح لكرة اليد بالدعية) وصالة مجمع الشيخ سعد العبد الله ملعبان محايدان ولا يجوز الاحتجاج عليهما.
- كمبدأ أساسي، النادي المذكور اسمه أولاً بجدول المباريات هو صاحب الملعب في حالة اللعب على ملعب غير صالة الاتحاد (مركز الشهيد فهد الأحمد الصباح لكرة اليد بالدعية) وصالة مجمع الشيخ سعد العبد الله.
- إذا قرر مجلس إدارة الاتحاد إقامة مباريات مسابقة ما من مسابقات الدوري العام بمختلف فئاته خارج ملاعب الاتحاد (مركز الشهيد فهد الأحمد الصباح لكرة اليد بالدعية) وصالة مجمع الشيخ سعد العبد الله، يكون النادي الذي يرد اسمه أولاً مسئولاً عن:
 1. إعداد الملعب إعداداً سليماً وتخطيطه حسب القانون الدولي لكرة اليد وتزويده بساعة التوقيت وأوراق التسجيل وإعداد لوحة ظاهرة للنتيجة.
 2. تسوير الملعب بحيث يفصل عن بقية منشآت النادي والمدرجات.
 3. سلوك اللاعبين والإداريين وجمهور المشاهدين وكل ما يصدر عن أحدهم من تصرفات تخالف القانون أو يكون من شأنها التأثير على سير المباراة أو نتائجها.
 4. المحافظة على سلامة حكام المباراة منذ وصولهم إلى مقر النادي وحتى مغادرتهم له عقب المباراة مع تقديم كل عون ممكن لهم.
 5. إعداد مكان مستقل لتغيير الملابس للفريق الضيف وآخر للحكام.
 6. عدم السماح بالدخول إلى أرض الملعب إلا لأعضاء مجلس إدارة الاتحاد وأعضاء هيئة التدريب بالاتحاد وأعضاء لجنة المسابقات بالاتحاد واللاعبين المشاركين بالمباراة.
 7. عدم السماح للإداريين أو لأي شخص آخر بالتدخل أثناء سير المباراة، إلا إذا طلب الحكم ذلك من الإداري المسئول الذي وقع على ورقة التسجيل.
 8. توفير رجال الأمن للمحافظة على سير المباريات.

مادة (11)

- إذا ثبت أن مجلس إدارة أحد الأندية قد أهمل في حالة الاعتداء على الفريق الضيف أو الحكام أو أخل بأي فقرة مذكورة بالمادة (10) يرفع الأمر إلى مجلس إدارة الاتحاد لاتخاذ العقوبات التالية أو إحداها:
1. الإنذار.
 2. نقل بعض أو كل المباريات التي تقام على ملعبه إلى ملعب آخر.
 3. حرمان النادي من الاشتراك في المسابقة التي حدثت في مباراتها الشغب مع شطب نتائج الفريق، ويحق لمجلس إدارة الاتحاد أن يضيف إلى هذه العقوبات أية عقوبة يراها مناسبة حسب ظروف الواقعة وملابساتها.
 4. فرض غرامة مالية على النادي لا تتجاوز (500 د.ك).

مادة (12)

- إذا قرر مجلس إدارة الاتحاد إقامة مباريات الدوري أو مباريات الكؤوس أو المباريات الفاصلة على ملاعب حيادية غير ملاعب الاتحاد يكون الاتحاد هو المسئول عن تنظيمها.





الباب الخامس: الزي

مادة (13)

1. يقوم كل نادي بإخطار الاتحاد بكتاب رسمي في بداية كل موسم بلون الزي الأساسي والاحتياطي للنادي ويتم ذلك خلال فترة التسجيل الأولى.
 2. يجب أن يكون لدى كل فريق على الأقل 3 مجموعات من الألوان المختلفة للزي وهي:
 - أ. طقم ملابس ذات لون فاتح (قميص + شورت + جوارب).
 - ب. طقم ملابس ذات لون غامق (قميص + شورت + جوارب).
 - ج. عدد (3) أطقم حارس مرمى ذات ألوان مختلفة.
 3. يجب أن يغطي لون واحد واضح جدا للمساحة الأكبر من القميص.
- الألوان الخاصة بالزي الأساسي والاحتياطي للأندية الرياضية (الفريق الأول).

م	اسم النادي	الرسمي				الاحتياطي			
		لاعب		حارس		لاعب		حارس	
		فانلة	شورت	فانلة	بنطلون	فانلة	شورت	فانلة	بنطلون
1	النادي العربي الرياضي	اخضر	اخضر	اسود	اسود	ابيض	ابيض	احمر	اسود
2	نادي القادسية الرياضي	اصفر	اسود	اسود	اسود	اسود	اسود		اسود
3	نادي الكويت الرياضي	ابيض	احمر	اسود	اسود	احمر	احمر		اسود
4	نادي الشباب الرياضي	ازرق	ازرق	اسود	اسود	ابيض	ابيض		اسود
5	نادي الفحيحيل الرياضي	احمر	احمر	اسود	اسود	ابيض	ابيض		اسود
6	نادي السالمية الرياضي	سماوي	ابيض	احمر	اسود	ابيض	ابيض	اصفر	اسود
7	نادي كاظمة الرياضي	برتقالي	اسود	اسود	اسود	كحلي	كحلي		اسود
8	نادي خيطان الرياضي	احمر	اسود	اخضر	اسود	ابيض	اسود	ازرق	اسود
9	نادي اليرموك الرياضي	كحلي	كحلي	اخضر	اسود	ابيض	ابيض	ازرق	اسود
10	نادي التضامن الرياضي	ازرق	ازرق	اسود	اسود	ابيض	ابيض		اسود
11	نادي النصر الرياضي	عنابي	ابيض	اصفر	اسود	ابيض	ابيض	اخضر	اسود
12	نادي الجهراء الرياضي	ابيض	ابيض	اصفر	اسود	ازرق	ازرق	اخضر	اسود
13	نادي الساحل الرياضي	اصفر	ازرق	اخضر	اسود	ازرق	ازرق	اصفر	اسود
14	نادي الصليبخات الرياضي	احمر	اخضر	اخضر	اسود	اخضر	اخضر	كحلي	اسود
15	نادي القرين الرياضي	اسود	اسود	اصفر	اسود	رمادي	اسود	برتقالي	اسود
16	نادي برقان الرياضي	كحلي	كحلي	احمر	اسود	ابيض	اسود	اخضر	اسود





الانحد الكويتى لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



الألوان الخاصة بالزي الأساسي والاحتياطي للأندية الرياضية (المراحل السنوية).

الاحتياطي				الرسمي				اسم النادي	م
حارس		لاعب		حارس		لاعب			
بنطلون	فانلة	ثورت	فانلة	بنطلون	فانلة	ثورت	فانلة		
اسود	احمر	ابيض	ابيض	اسود	اسود	اخضر	اخضر	1	النادي العربي الرياضي
اسود		اسود	اسود	اسود		اصفر	اصفر	2	نادي القادسية الرياضي
اسود		احمر	احمر	اسود		ابيض	ابيض	3	نادي الكويت الرياضي
اسود		ابيض	ابيض	اسود		ازرق	ازرق	4	نادي الشباب الرياضي
اسود		ابيض	ابيض	اسود		احمر	احمر	5	نادي الفحيحيل الرياضي
اسود	اصفر	ابيض	ابيض	اسود	احمر	ابيض	سماوي	6	نادي السالمية الرياضي
اسود		ابيض	ابيض	اسود		برتقالي	برتقالي	7	نادي كاظمة الرياضي
اسود	ازرق	اسود	ابيض	اسود	اخضر	اسود	احمر	8	نادي خيطان الرياضي
اسود	ازرق	ابيض	ابيض	اسود	اخضر	كحلي	كحلي	9	نادي اليرموك الرياضي
اسود		ابيض	ابيض	اسود		ازرق	ازرق	10	نادي التضامن الرياضي
اسود	اخضر	ابيض	ابيض	اسود	اصفر	ابيض	عنابي	11	نادي النصر الرياضي
اسود	اخضر	ازرق	ازرق	اسود	اصفر	ابيض	ابيض	12	نادي الجهراء الرياضي
		ازرق	ازرق			اصفر	اصفر	13	نادي الساحل الرياضي
اسود	اسود	ابيض	ابيض	اسود	اخضر	احمر	احمر	14	نادي الصليبخات الرياضي
اسود	اصفر	رمادي	رمادي	اسود	احمر	اسود	اسود	15	نادي القرين الرياضي
اسود	اخضر	اسود	ابيض	اسود	احمر	كحلي	كحلي	16	نادي برقان الرياضي

مادة (14)

1. يحدد كل نادي لون زي فريقه الأساسي والاحتياطي قبل بداية الموسم ولا يجوز له طلب تغيير هذا اللون مع بداية المسابقات أو خلالها.
2. يجب على النادي المشهر أولاً من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل أن يلتزم بلون زيه الأساسي ولا يجوز تغييره إلى اللون الاحتياطي حتى لا يحدث تعارض بينه وبين النادي الآخر.
3. النادي الذي يخالف هذه المادة تُفرض عليه غرامة مالية قدرها (500 د.ك.).





مادة (15)

1. الزي الرسمي يشمل القميص والشورت والجوارب.
2. يجب أن يرتدي لاعبي الفريق الزي الرسمي موحد اللون، ماعدا حارس المرمى الذي يجب أن يختلف لون قميصه عن بقية لاعبي الفريق وعن حارس مرمى الفريق الآخر.
3. يسمح لحارس المرمى ارتداء البنطلون.
4. يحمل اللاعبون وحراس المرمى الأرقام من (1 إلى 99) وتكون أرقام اللاعبين على الظهر بارتفاع (20سم) وعلى الصدر بارتفاع (10سم) على الأقل.
5. يجب أن يكون لون الأرقام واضحاً ومختلفاً عن لون قمصان اللاعبين ويجب أن تكون الأرقام مثبتة بشكل جيد وواضحة على قمصان اللاعبين بحيث يسهل التمييز بينها.
6. يجب على اللاعبين ارتداء الأحذية الرياضية الخاصة باللعبة.
7. ويمنع ارتداء المعاصم المعدنية والساعات والخواتم والسلاسل والنظارات الطبية غير المثبتة وكذلك أي شيء يمثل خطورة على اللاعبين المنافسين أو الزملاء.
8. ويمنع وضع الأرقام غير الثابتة مثل (البلاستر)
9. كما يجب على جميع لاعبي الفريق توحيد لون الضاغط مع لون الزي الرسمي وفي حالة ارتداء اللاعبين الضاغط (استرتش) يجب على جميع لاعبي كل فريق ارتداء لون موحد من هذا الضاغط (استرتش) يكون بنفس لون الزي أثناء إقامة المباريات وفي حالة اختلاف لون القمصان عن الشورت يكون هذا الضاغط (استرتش) من نفس لون القميص والشورت.
10. في حالة تمزق أو سقوط أرقام قميص أحد اللاعبين وقرر حكام المباراة عدم صلاحيتها للاستمرار في اللعب، يجب اتخاذ ما يلي:
 - أ. استبدال القميص بقميص آخر من نفس لون زي الفريق وتحمل نفس رقم اللاعب.
 - ب. أو استبدال القميص بأحد القمصان من نفس لون زي الفريق ولكن برقم آخر غير مسجل باستمارة تسجيل اللاعبين، على أن تحمل أحد الأرقام من (1 - 99).
 - ج. أو ارتداء قميص بنفس لون زي الفريق وتكون مفتوحة من الأمام ومن الخلف لإظهار أرقام اللاعب.
11. يجب على الإداريين ارتداء زي موحد الألوان ومغاير عن زي لاعبي الفريق الآخر طبقاً لتعليمات منطقة البدلاء في قانون لعبة كرة اليد.
12. تُمنع جميع أنواع مقاسات قناع الوجه والخوذة، ليس فقط القناع الكامل بل يُمنع أيضاً القناع الذي يغطي جزءاً من الوجه وفقاً للمادة (4 - 9) من قانون اللعبة.
13. اللاعبون المسجلون كحراس مرمى مؤقتين يجب أن يرتدوا قميص بنفس لون زي حراس مرماهم المختلف عن اللاعبين والحراس المنافسين.
14. يجب على حراس مرمى الفريق ارتداء زي موحد.
15. يجب على كل ناد مشترك في إحدى المباريات إحضار كرتين قانونيتين.
16. يجوز وضع الصمغ على الأحذية فقط.





الباب السادس: تسجيل اللاعبين

(التسجيل الإلكتروني): http://app.handball.org.kw/

مادة (16)

يجب على النادي تقديم جميع الأوراق والمستندات الخاصة بتسجيل اللاعبين على أن تكون موقعة من قبل أمين السر العام ومختومة بختم النادي وموقعه من اللاعب وبصمته واضافتها على منصة التسجيل خاصة بالاتحاد.

مادة (17)

لا تقبل أي استمارة لتسجيل لاعب جديد بالاتحاد ما لم تكن مستوفية البيانات والتوقعات المدونة بالاستمارة وبصمة اللاعب وكاملة لجميع المستندات المطلوبة، ويقوم الاتحاد بتسجيل اللاعب للنادي الذي يقدم عنه مستندات كاملة ومستوفاة.

مادة (18)

يقتصر التمثيل الرياضي في جميع المسابقات على ما يلي:

1. اللاعب الكويتي.
2. اللاعب غير محدد الجنسية.
3. اللاعب (لام كويتية).
3. اللاعب المحترف.
4. اللاعب مواليد الكويت (تسجيل قديم) بالمراحل السنوية فقط.

مادة (19)

أ. المستندات المطلوبة لقيّد لاعب كويتي جديد:

1. استمارة التسجيل الصادرة عن الاتحاد بعد تعبئة كافة بياناتها واعتمادها من قبل النادي.
 2. البطاقة المدنية للاعب أو صورة عنها أو شهادة بدل فاقد وصورة عنها.
 3. عدد (3) صور فوتوغرافية حديثة للاعب.
 4. تقرير طبي حديث.
 5. إقرار ولي الأمر في مرحلة (11 - 13 - 15 - 17 - 19)
- ب. المستندات المطلوبة لقيّد لاعب غير محدد الجنسية جديد:

1. استمارة التسجيل الصادرة عن الاتحاد بعد تعبئة كافة بياناتها واعتمادها من قبل النادي.
2. البطاقة المدنية للاعب وصورة عنها أو شهادة بدل فاقد وصورة عنها أو شهادة الميلاد أو البطاقة الأمنية.
3. عدد (3) صور فوتوغرافية حديثة للاعب.
4. تقرير طبي حديث.
5. إقرار ولي الأمر في مرحلة (11 - 13 - 15 - 17 - 19)
6. شهادة من محل عمل الوالد.
7. تسلسل دراسي (مختوم ومعتمد).
8. شهادة من محل عمل.
9. كتاب النادي بتسجيل اللاعب.






الانحد الكويتى لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



ج. المستندات المطلوبة لقيد لاعب محترف:

1. استمارة التسجيل الصادرة عن الاتحاد بعد تعبئة كافة بياناتها واعتمادها من قبل النادي.
2. جواز السفر الخاص باللاعب والبطاقة المدنية للاعب أو صورة عنهما أو شهادة بدل فاقد وصورة عنها.
3. عدد (3) صور فوتوغرافية حديثة للاعب.
4. تقرير طبي حديث.
5. عقد اللاعب (نسخة الاتحاد).
6. البطاقة الدولية للاعب.

د. المستندات المطلوبة لقيد لاعب (لام كويتية):

1. استمارة التسجيل الصادرة عن الاتحاد بعد تعبئة كافة بياناتها واعتمادها من قبل النادي.
2. البطاقة المدنية للاعب أو صورة عنها أو شهادة بدل فاقد وصورة عنها.
3. عدد (3) صور فوتوغرافية حديثة للاعب.
4. تقرير طبي حديث.
5. إقرار ولي الأمر في مرحلة (11 - 13 - 15 - 17 - 19)
6. البطاقة المدنية للاعب.
7. شهادة ميلاد.

مادة (20)

عدد تسجيل اللاعبين (المحترف وغير محدد الجنسية):

1. مرحلة الرجال: يحق للنادي أن يسجل عدد (4) لاعبين من (المحترفين وغير محدد الجنسية ولام كويتية) في كشوفات تسجيل الفريق لدى الاتحاد.
2. جميع المراحل السنوية: يحق للنادي أن يسجل عدد (4) لاعبين من مواليد الكويت (تسجيل قديم) وغير محدد الجنسية ولام كويتية في كشوفات تسجيل الفريق لدى الاتحاد.

مادة (21)

شروط تسجيل اللاعب غير الكويتي (المحترف) الذي يتم تسجيله بالاتحاد:

1. توقيع عقد احتراف مع اللاعب من ثلاث نسخ (نسخ الاتحاد - نسخة النادي - نسخة اللاعب).
2. الحصول على البطاقة الدولية للاعب عن طريق (الاتحاد الدولي إذا كان اللاعب خارج القارة الآسيوية - الاتحاد الآسيوي إذا كان اللاعب داخل القارة الآسيوية)
3. يتم التسجيل بتقديم الاستمارة الخاصة بالاتحاد في المواعيد التسجيل المحددة من قبل الاتحاد سابقا.
4. يحق للنادي استبدال اللاعب المحترف في المواعيد التسجيل المحددة من قبل الاتحاد سابقا بعد دفع رسوم التسجيل للاعب المحترف الجديد.
5. الفترة الزمنية لإصدار بطاقة اشراك اللاعب مرتبطة بالحصول على البطاقة الدولية للاعب.
6. رسوم تسجيل اللاعب المحترف 500 دينار.

مادة (22)

1. يحق للنادي بتسجيل عدد (2) لاعب غير كويتي (محترف) في دوري الرجال.
2. لا يسمح بتسجيل أي لاعب محترف في المراحل السنوية (11 - 13 - 15 - 17 - 19) ويقتصر التسجيل الجديد بالمراحل السنوية على اللاعبين الكويتيين واللاعبين الغير محددين الجنسية. ولام كويتية





3. يستثنى اللاعبين (مواليد الكويت) الذين سبق لهم التسجيل بالمراحل السنوية قبل موسم 2021 – 2022 بالمراحل السنوية.

مادة (23)

قاعدة عامة: يتم قيد كل لاعب في مرحلته العمرية ويستثنى قيده في مرحله سنوية أعلى فقط في الحالتين التاليتين:

1. إذا كانت رغبة النادي في تسجيله مباشرة من بداية الموسم الرياضي.
2. إذا كان النادي غير مشارك في المرحلة العمرية المقيد بها اللاعب.

مادة (24)

لا يحق للاعب المسجل في كشوفات الاتحاد التسجيل أو الاشتراك مع ناديه أو أي ناد آخر في لعبة جماعية أخرى (كرة القدم – كرة السلة – كرة الطائرة الخ....) وإذا ثبت تسجيله في الكشوفات أو الاشتراك مع ناديه أو أي ناد آخر في اللعاب الجماعية المذكورة يعتبر النادي خاسراً للمباريات التي تم تسجيله بها ويوقف اللاعب عاماً كاملاً اعتباراً من تاريخه من سجلات الاتحاد ثم يسجل بالنادي الذي تم توقيعه له أولاً بعد مخاطبة اتحاد اللعبة الجماعية الأخرى. وإذا تأكد تسجيله بالاتحاد الكويتي لكرة اليد قبل الاتحاد الآخر يحق له التسجيل مرة أخرى بعد انتهاء فترة إيقافه، وإذا كان مسجلاً في اتحاد اللعبة الجماعية الأخرى (غير كرة اليد) لا يحق له التسجيل في اتحاد كرة اليد مرة أخرى بعد انتهاء إيقافه إلا بعد ثبوت عدم تسجيله في الاتحاد الآخر بعد انتهاء فترة الإيقاف.

مادة (25)

يتم تسجيل اللاعبين وفقاً لما يلي:

أولاً: فترة التسجيل الأولى:

1. في بداية كل موسم ستظهر قائمة مؤقتة بجميع لاعبي النادي (للفريق الأول) وفريق (19 سنة) وفريق (17 سنة) وفريق (15 سنة) وفريق مسابقة (13 سنة) وفريق مسابقة (11 سنة) (كل على حدة) المراد تثبيتهم وفقاً لكشوف الأسماء للموسم السابق وذلك على منصة التسجيل الإلكتروني للاتحاد، وكل لاعب لم يتم النادي بتسجيله حتى نهاية الفترة المحددة من قبل الاتحاد، يعتبر مستغنى عنه ويحق له الانتقال إلى أي ناد آخر بدون شروط الاستغناء سواء استكمل أو لم يستكمل النادي عدد لاعبيه المحدد.
2. كما يجب تقديم استمارة جديدة لكل لاعب قديم يرغب النادي في إعادة تسجيله بعد انتهاء الفترة التي يحددها الاتحاد في بداية كل موسم رياضي وتضاف على منصة التسجيل الإلكتروني.
3. يقبل تسجيل اللاعبين الجدد الذين لم يسبق لهم التسجيل بأي من الأندية الأعضاء وكذلك اللاعبين المستغنى عنهم بجميع المسابقات اعتباراً من التاريخ الذي يحدده الاتحاد مع بداية كل موسم وحتى نهاية الفترة المحددة.
4. يتم شطب اللاعبين اعتباراً من التاريخ الذي يحدده الاتحاد مع بداية كل موسم وحتى نهاية الفترة المحددة.
5. تقدم استمارات الإعارة في نفس فترة تسجيل اللاعبين طبقاً للمواعيد المحددة من قبل الاتحاد وتضاف على منصة التسجيل الإلكتروني.
6. يقوم الاتحاد بإضافة استمارات تسجيل اللاعبين على منصة التسجيل الإلكتروني بداية فترة قيد اللاعبين.

ثانياً: فترة التسجيل الثانية:

- يتم تحديد فترة التسجيل الثانية بتعميم ويتم إصداره من قبل الاتحاد موضحاً به مدة بداية ونهاية فترة التسجيل الثانية

1. يقبل تسجيل اللاعبين الجدد الذين لم يسبق لهم التسجيل بأي من الأندية الأعضاء وكذلك اللاعبين المستغنى عنهم بجميع المسابقات اعتباراً من التاريخ الذي يحدده الاتحاد في فترة التسجيل الثانية كل موسم وحتى نهاية الفترة المحددة.
2. يتم شطب اللاعبين اعتباراً من التاريخ الذي يحدده الاتحاد مع بداية كل موسم وحتى نهاية الفترة المحددة.





الإنحاد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



3. تقدم استمارات الإعارة في نفس فترة تسجيل اللاعبين طبقا للمواعيد المحددة من قبل الاتحاد.
4. يتم تسجيل وشطب لاعبي 13 سنة و 11 سنة طوال الموسم.

ثالثاً: ضوابط التسجيل:

1. إذا تم حذف اسم لاعب ما من سجلات الاتحاد بناء على رغبة النادي أو التنازل عنه خطياً، يكون له الحق في الانتقال إلى أي ناد آخر يرغب في الانضمام إليه.
2. إذا تم تسجيل لاعب في ناد وأدرج اسمه في كشوف الاتحاد، ثم تبين أنه مسجل أو وقع مع ناد آخر سواء لعب له أو لم يلعب، تطبق عليه العقوبة التالية (يوقف اللاعب موسماً كاملاً ويعتبر مسجلاً بالنادي الذي سجل فيه أولاً أما إذا كان وصول الأوراق والمستندات التي سجل اللاعب بموجبها في كلا الناديين إلى الاتحاد في وقت واحد مع توقيعه عليها (بنفس فترة التسجيل) يوقف اللاعب موسماً كاملاً ثم يكون له الحق في اختيار أحد الناديين للانضمام إليه).
3. ترسل الأندية مندوبين عنها بخطابات معتمدة لتسديد الرسم المقرر للاشتراك السنوي في الاتحاد والمسابقات المختلفة وقدره (50 د.ك) في الموعد الذي يحدده الاتحاد.
4. لا يسمح بتصعيد لاعب ما إلى مرحلة سنوية أعلى من مرحلته الحالية، إذا كان قد شارك في المسابقة التي تم تسجيله بها وأيضاً لا يسمح بتنزيل اللاعب إلى مرحلته الأصلية طالما شارك في المسابقة المسجل بها.
5. في حالة عدم مشاركة أي ناد في مسابقة من مسابقات الاتحاد قبل إصدار جدول المباريات يعتبر جميع لاعبيه في هذه المسابقة مستغنى عنهم ويحق لهم الانتقال إلى أي ناد آخر.
6. في حالة شطب اللاعب من سجلات الاتحاد بموجب قرار من مجلس إدارة الاتحاد، لا يحق للاعب المشطوب التسجيل لناد آخر غير ناديه الأصلي عند العفو عنه من قبل الاتحاد أو أي جهة أخرى.
7. في حالة شطب اللاعب من النادي المسجل به، لا يحق لهذا النادي أن يحدد اسم النادي الذي سينتقل إليه اللاعب المشطوب بل يكون للاعب الحق في التسجيل لأي ناد يختاره.
8. كل لاعب يتم إيقافه عن اللعب لمدة موسم رياضي أو أكثر أو يشطب من سجلات الاتحاد، يحق لناديه عدم تسجيله في فترة التسجيل ببدية الموسم ويحفظ حق النادي في تسجيله بعد انتهاء فترة إيقافه أو السماح له باللعب مرة أخرى وذلك في حدود العدد المسموح به لكل ناد، شريطة ألا يكون (اللاعبين المسجلين) بالاتحاد والذين يود النادي شطبهم قد شاركوا بالمباريات خلال الموسم.
9. أي لاعب يقام له حفل تكريم أو اعتزال واستلم مخصصات الاعتزال من الهيئة العامة للرياضة وساهم الاتحاد فيها بأي شكل من الأشكال، لا يحق له تكملة اللعب أو تسجيله بسجلات الاتحاد مرة أخرى وذلك اعتباراً من تاريخ اعتزاله.
10. الأوراق المطلوبة للاعتزال:
 - أ. تعهد خطي بعدم مزاوله اللعبة.
 - ب. كتاب من الأدلة الجنائية.
 - ج. السيرة الذاتية للاعب.
 - د. صورة من البطاقة المدنية.
 - هـ. محضر مجلس إدارة النادي.
 - و. كتاب من النادي.
11. يتم تسجيل اللاعبين كل حسب المرحلة العمرية التي ينتمي إليها ويسمح بتسجيله بمرحلة واحدة أعلى ما دام استوفى العدد المسموح به بنفس المرحلة.
12. كل لاعب يحصل على مهمة عمل رسمية أو دراسية، يحق للنادي الاحتفاظ بهذا اللاعب ويتم تسجيل لاعب آخر بدلاً منه قبل أو أثناء فترات التسجيل على أن يتم إثبات ذلك بأوراق رسمية معتمدة، ولا يحق للاعبين





الإنحاد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



الموفدين بمهمة عمل أو دراسة والذين يتم رفع أسماؤهم من قائمة الفريق التسجيل أو المشاركة إلا في الموسم التالي.

13. كل لاعب يصاب ويحتاج فترة علاج أكثر من ستة أشهر، يحق للنادي الاحتفاظ بهذا اللاعب ويتم تسجيل لاعب آخر بدلاً منه قبل أو أثناء فترات التسجيل على أن يتم إثبات ذلك بأوراق رسمية معتمدة من وزارة الصحة.
14. تصرف بطاقات الاشتراك (الكارنيهات) في المباريات خلال (48) ساعة من وقت تقديم المستندات كاملة ولا تحتسب أيام العطلات الأسبوعية والرسمية من ضمن هذه المدة.
15. لا يتم قبول أي استمارة تسجيل لاعب جديد إذا أنهى النادي مشاركته في نفس المسابقة.
16. لا يتم شطب أي لاعب بدون محضر مجلس إدارة النادي التابع له.
17. إقرار ولي الأمر يجب أن يوقع من الأشخاص التاليين: -
أ. الوالد.
ب. توقع الأم في حالة غياب الوالد ويرفق صورة من شهادة ميلاد للاعب وصورة البطاقة المدنية للأم.
ج. وفي حالة عدم وجود الأبوين، يقوم الوصي القانوني بالتوقيع بصفته ولي أمر اللاعب، مع تقديم صورة من المستندات التي تثبت ذلك.

مادة (26)

إعارة اللاعبين:

1. الإعارة من نادي محلي إلى نادي محلي آخر بغرض مشاركة اللاعب مع النادي المعار إليه في إحدى البطولات الخارجية حسب لائحة كل اتحاد وكل بطولة بحيث يعود اللاعب المعار إلى ناديه الأصلي المقيد به في الموسم نفسه ويسمح له باللعب واستكمال اللعب في المسابقات المحلية مع ناديه الأصلي وتكون رسوم التسجيل مبلغ وقدره (500 د.ك.).
2. في حالة تقدم أي ناد بقائمة لاعبيه، واعتذر عن المشاركة في المسابقة قبل بداية الموسم أو بعد بدايته، عندها يعتبر أي لاعب تمت إعارته منتقل بصفه نهائية إلى النادي الذي أعير إليه، أي تعتبر هذه الإعارة بمثابة استغناء عن اللاعب.

مادة (27)

إعارة لاعبي الفريق الأول:

أولاً: الإعارة داخل الكويت:

- يمكن للنادي إعارة لاعبي الفريق الأول خلال فترة التسجيل الأولى والثانية حسب الضوابط التالية: -
1. في حالة إعارة أي لاعب من ناد إلى ناد آخر، يتم تعبئة الاستمارة المخصصة لذلك من قبل الاتحاد بهذا الشأن والتي يتم التوقيع عليها من قبل الناديين والاتحاد الكويتي لكرة اليد، ويجب أن تكون الإعارة لمدة موسم رياضي كامل ولا يجوز الاستغناء عنهم حتى انتهاء فترة الإعارة مع الأخذ في الاعتبار ما يلي: -
أ. تعباً لاستمارة بتوقيع اللاعب المعار وإحضار البطاقة المدنية الأصلية.
ب. يجب إرسال الكشوف الأولية بأسماء جميع لاعبي النادي بما فيهم اللاعب أو اللاعبين الذين سوف تتم إعارتهم، ويحق لكل نادي إعارة عدد (5) لاعبين كحد أقصى في الموسم.
ج. يجب إرفاق محضر مجلس إدارة الناديين بالموافقة على الإعارة ولن يُقبل أي طلب إلا بعد استيفاء جميع الأوراق المطلوبة.
د. يجب إرفاق كتاب من النادي الطالب للإعارة والنادي الذي سوف يقوم بإعارة اللاعب.
هـ. في حالة إعارة لاعب ما بعد إرسال الكشوف الأولية يعتبر اللاعب المسجل بدلاً منه لاعبا جديداً تطبق عليه شروط تسجيل اللاعبين الجدد.





الإنحاد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



- و. يتم فرض رسوم على كل لاعب معار قدرها (100 د.ك.).
 - يجب على اللاعبين المعارين العودة إلى أنديةهم بعد انتهاء فترة الإعارة تلقائياً.
 - لا يحق للنادي المعار إليه اللاعب أن يعيره لنادي آخر خلال فترة الإعارة.
- ثانياً: الإعارة خارج الكويت:

في حالة إعارة أي لاعب من ناد إلى ناد آخر خارج دولة الكويت يتم تعبئة الاستمارة المخصصة لذلك من قبل الاتحاد الآسيوي (في حالة الإعارة لنادي داخل قارة آسيا) أو الاتحاد الدولي (في حالة الإعارة لنادي خارج قارة آسيا) بهذا الشأن ويتم التوقيع عليها من قبل الناديين والاتحاد الكويتي لكرة اليد. ولا يحق لأي لاعب كرة يد كويتي اللعب أو التعاقد أو الإعارة للعب خارج الكويت إلا بعد حصول ناديه على موافقة خطية من قبل الاتحاد الكويتي لكرة اليد (وفقاً للوائح الاتحادين الدولي والآسيوي لكرة اليد). مع حفظ حق الاتحاد في التنسيق مع اتحاد الدولة الأخرى المعنية وكذلك مع الاتحادين الآسيوي والدولي لكرة اليد.

تفرض رسوم على النادي الذي يريد التعاقد مع أي لاعب كويتي كالتالي:

- لفترة من مباراة إلى بطولة مجمعة أن يدفع مبلغ (500 د.ك) للاتحاد.
- لفترة موسم كامل يدفع مبلغ (1000 د.ك) وذلك عن كل موسم.

مادة (28)

إعارة لاعبي المراحل السنوية:

يمكن للنادي إعارة لاعبي المراحل السنوية خلال فترة التسجيل الأولى فقط وحسب الضوابط التالية:

1. في حالة إعارة أي لاعب من ناد إلى ناد آخر تتم تعبئة الاستمارة المخصصة لذلك من قبل الاتحاد بهذا الشأن والتي يتم التوقيع عليها من قبل الناديين والاتحاد الكويتي لكرة اليد، ويجب أن تكون الإعارة لمدة موسم رياضي كامل مع الأخذ في الاعتبار ما يلي:
أ. تعباً الاستمارة بتوقيع اللاعب المعار والبصمة.
ب. يجب إرسال الكشوف الأولية بأسماء جميع لاعبي النادي بما فيهم اللاعب أو اللاعبين الذين سوف تتم إعارتهم، ويحق لكل نادي إعارة عدد (5) لاعبين كحد أقصى لكل مرحلة سنوية في الموسم، ويشترط أن تتم الإعارة في فترة التسجيل الأولى فقط.
ج. يجب إرفاق محضر مجلس إدارة الناديين بالموافقة على الإعارة طبقاً لتعميم الهيئة العامة للرياضة رقم (9) لسنة 2005 ولن يُقبل أي طلب إلا بعد استيفاء جميع الأوراق المطلوبة.
د. في حالة إعارة لاعب ما بعد إرسال الكشوف الأولية يعتبر اللاعب المسجل بدلاً منه لاعبا جديداً وتطبق عليه شروط تسجيل اللاعبين الجدد.

هـ. يتم فرض رسوم على كل لاعب معار وقدرها (100 د.ك.).

2. على اللاعبين المعارين العودة إلى أنديةهم بعد انتهاء مدة الإعارة تلقائياً.

مادة (29)

يسجل كل ناد أسماء المراحل من اللاعبين تحدد أعدادهم كالتالي:

1. الفريق الأول (20) لاعبا بالإضافة لعدد (2) لاعب محترف.
2. فريق 19 سنة (20) لاعبا.
3. فريق 17 سنة (25) لاعبا.
4. فريق 15 سنة (25) لاعبا.
5. فريق 13 سنة (30) لاعبا.
6. فريق 11 سنة (30) لاعبا.





مادة (30)

لا يجوز الاستغناء عن لاعب أو حذف اسمه من اللعبة الجماعية المسجل بها وتسجيله في سجلات الاتحاد خلال الموسم الرياضي إلا إذا تبين أن هذا اللاعب لم يشترك في مباريات رسمية للعبة الجماعية المسجل بها (كرة القدم - كرة السلة - الكرة اليد - الخ) والنادي مسئول عن صحة البيانات التي يزود بها الاتحاد.

مادة (31)

يجوز للاعب الذي مضى على تسجيله لناد ما (3) مواسم رياضية كاملة دون أن يسجله أو يشركه ناديه في إحدى مبارياته، أن يتقدم للاتحاد بطلب الانتقال من ناديه، وللاتحاد أن يتخذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن وكذلك يجوز للنادي أن يتقدم بطلب إسقاط اسم أي لاعب من اللاعبين المسجلين لديه إذا لم يشترك في المباريات وذلك حتى نهاية الموسم الرياضي.

مادة (32)

اللاعب الذي وقعت عليه عقوبة الشطب من الاتحادات الرياضية لا يجوز إعادة تسجيله لأي من الأندية الأعضاء بالاتحاد إلا إذا كان قد صدر قراراً بالعمو عنه من قبل مجلس إدارة الاتحاد.

مادة (33)

اللاعب فوق ال 30 سنة (لاعب حر) :-

1. كل لاعب بلغ 30 سنة ميلادية عند بداية فترة التسجيل الأولى في الاتحاد يعد لاعباً حرّاً يحق له الانتقال إلى أي نادي دون أي قيود أو معارضة من ناديه المسجل له، شريطة ألا يكون اللاعب لديه عقد موقع وساري مع ناديه الأصلي، تستمر فترة صلاحيته لما بعد فترة التسجيل التي يبلغ عندها اللاعب 30 سنة من عمره.
2. يعد موعد فترة التسجيل الأولى هو المعيار الذي يحدد بناءً عليه بلوغ اللاعب 30 سنة من العمر والذي بموجبه يسمح له بأن يكون لاعب حر.
3. لا يحق لأي نادي في دوري الرجال تسجيل أكثر من عدد لاعب حر واحد ممن بلغ 30 سنة بنفس الموسم، وتم انتقاله بموجب الفقرة أعلاه، مع مراعاة نفس الشروط والأحكام الواردة في اللائحة.
4. يوقع اللاعب الحر عقداً مع ناديه المنتقل إليه، ويجب أن يتم موافاة الاتحاد بنسخة من العقد ومحضر اجتماع مجلس الإدارة المعتمد فيه عقد اللاعب، موقعاً عليه من الممثل القانوني للنادي المنتقل إليه قبل التوقيع على استمارة التسجيل الخاصة بالاتحاد.
5. لا يجوز للاعب الذي انتقل إلى أي نادي بصفة لاعب حر الانتقال أو التوقيع لأي نادي آخر طوال الموسم الذي سجّل فيه حتى على سبيل الإعارة، ويحق له التوقيع والانتقال لأي نادي آخر بعد اكتمال الموسم.
6. يعتبر كلاً من اللاعب الحر والنادي المنتقل إليه مسئولان مسئولية كاملة عن كافة البيانات والمستندات والعقود التي تقدم للاتحاد، فإذا ثبت أن اللاعب قدم مستندات أو عقد غير صحيح أو كان موقعاً لناديين في نفس الموسم فسيتم إيقاف اللاعب موسمين رياضيين مع رفع الأمر لمجلس الإدارة لاتخاذ ما يراه مناسباً، وفي حال ثبت تلاعب النادي بتقديم أي مستندات أو عقود للاتحاد غير صحيحة أو بهدف الإضرار بأي لاعب، فسوف يحرم النادي من تسجيل أي لاعب حر لمدة موسمين رياضيين مع غرامة قدرها 2000 د.ك مع إمكانية فرض تعويض اللاعب أو أي طرف متضرر من تقديم النادي بيانات أو عقود غير صحيحة، مع رفع الأمر لمجلس الإدارة لاتخاذ ما يراه مناسباً في هذه الشأن.
7. يحصل الاتحاد على رسوم تسجيل قدرها (300 د.ك) عند تسجيل لاعب حر في كشوفات النادي المنتقل إليه عن كل موسم.
8. يحق للنادي طلب استبدال اللاعب فوق 30 إذا ثبت انه وقع لنادي اخر في المواعيد التسجيل المحددة من قبل الاتحاد بعد دفع رسوم التسجيل للاعب.





مادة (34)

اللاعب فوق ال 35 سنة (لاعب حر) :-

1. كل لاعب بلغ 35 سنة ميلادية عند بداية فترة التسجيل الأولى في الاتحاد يعد لاعباً حراً يحق له الانتقال إلى أي نادي دون أي قيود أو معارضة من ناديه المسجل له، شريطة ألا يكون اللاعب لديه عقد موقع وساري مع ناديه الأصلي تستمر فترة صلاحيته لما بعد فترة التسجيل التي يبلغ عندها اللاعب 35 سنة من عمره.
2. يعد موعد فترة التسجيل الأولى هو المعيار الذي يحدد بناءً عليه بلوغ اللاعب 35 سنة من العمر والذي بموجبه يسمح له بأن يكون لاعب حر.
3. يحق لأي نادي في الدوري الممتاز أو دوري الدرجة الأولى تسجيل أكثر من لاعب حر ممن بلغ 35 سنة، دون التقيد بعدد معين.
4. يوقع اللاعب الحر عقداً مع ناديه المنتقل إليه، ويجب أن يتم موافاة الاتحاد بنسخة من العقد ومحضر اجتماع مجلس الإدارة المعتمد فيه عقد اللاعب، موقعاً عليه من الممثل القانوني للنادي المنتقل إليه قبل التوقيع على استمارة التسجيل الخاصة بالاتحاد.
5. لا يجوز للاعب الذي انتقل إلى أي نادي بصفة لاعب حر الانتقال أو التوقيع لأي نادي آخر طوال الموسم الذي تسجل فيه حتى على سبيل الإعارة، ويحق له التوقيع والانتقال لأي نادي آخر بعد اكتمال الموسم.
6. يعتبر كلاً من اللاعب الحر والنادي المنتقل إليه مسئولان مسؤولية كاملة عن كافة البيانات والمستندات والعقود التي تقدم للاتحاد، فإذا ثبت أن اللاعب قدم مستندات أو عقد غير صحيح أو كان موقعاً لناديين في نفس الموسم فسيتم إيقاف اللاعب موسمين رياضيين مع رفع الأمر لمجلس الإدارة لاتخاذ ما يراه مناسباً، وفي حال ثبت تلاعب النادي بتقديم أي مستندات أو عقود للاتحاد غير صحيحة أو بهدف الإضرار بأي لاعب، فسوف يحرم النادي من تسجيل أي لاعب حر لمدة موسمين رياضيين مع غرامة قدرها 2000 د.ك مع إمكانية فرض تعويض اللاعب أو أي طرف متضرر من تقديم النادي بيانات أو عقود غير صحيحة، مع رفع الأمر لمجلس الإدارة لاتخاذ ما يراه مناسباً في هذه الشأن.
7. يحصل الاتحاد على رسوم تسجيل قدرها (300 د.ك) عند تسجيل لاعب حر في كشوفات النادي المنتقل إليه عن كل موسم.
8. يحق للنادي طلب استبدال اللاعب فوق 35 إذا ثبت انه وقع لنادي اخر في المواعيد التسجيل المحددة من قبل الاتحاد بعد دفع رسوم التسجيل للاعب.

مادة (35)

يجوز تسجيل اللاعب الذي يقل عمره عن (19 سنة) في الفريق الأول بالنادي وتسري عليه أحكام لاعبي الفريق الأول، ويجوز إعادة تسجيله في مسابقة (19 سنة) الموسم التالي طالما يسمح سنه بذلك.

مادة (36)

1. يجب أن يحتفظ كل ناد ببطاقات لاعبيه الصادرة من قبل الاتحاد ولن يسمح لأي لاعب أو إداري بالاشتراك في المباراة إلا بموجب هذه البطاقة
2. وإذا حدث أي تلاعب في بيانات تلك البطاقات تشطب جميع نتائج مباريات النادي طيلة ذلك الموسم مع فرض غرامة مالية لا تتجاوز قيمتها (500 د.ك).
3. بطاقات اللاعبين والإداريين التي يصدرها الاتحاد تصرف مقابل رسوم نقدية كالتالي :-
أ. يتم تحصيل رسم نقدي قدره (10 د.ك) على كل لاعب بالكشف لكل مسابقة.
ب. يتم تحصيل رسم نقدي قدره (10 د.ك) على عدد الإداريين المرفقين بالكشف.





الانحد الكويتى لكرة اليد
KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION
MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



- ج. يتم تحصيل رسم نقدي قدره (20 د.ك) للبطاقة بدل التالفة أو المفقودة.
د. يتم تحصيل رسم نقدي قدره (20 د.ك) لكل لاعب يشطب أو كل إداري يتم شطبه أو تغيير مسماه.
4. لا تسلم البطاقة الجديدة للاعب أو الإداري إلا بعد استلام البطاقة القديمة أو سداد غرامة مالية قدرها (20 د.ك) في حال عدم تقديمها لأي سبب من الأسباب.

جدول توضيحي للرسوم: -

ت	المسمى	رسوم التسجيل
1	اللاعب الكويتي تحت (30) سنة	10 دينار
2	اللاعب (معاملة كويتي - مواليد الكويت) تسجيل قديم	10 دينار
3	اللاعب غير محدد الجنسية	10 دينار
4	اللاعب المحترف	500 دينار
5	اللاعب الحر فوق (30 - 35) سنة	300 دينار
6	اللاعب الإعارة الداخلية	100 دينار
7	اللاعب الإعارة الخارجية من (مباراة إلى بطولة مجمعة)	500 دينار
8	اللاعب الإعارة الخارجية لموسم كامل	1000 دينار
9	الإداري	10 دينار
10	البطاقة بدل التالفة أو المفقودة.	20 دينار
11	الشطب أو تغيير مسمى	20 دينار





الباب السابع: تسجيل الإداريين

مادة (37)

يندرج تحت كلمة إداري كل من:

رئيس جهاز - مدير اللعبة - مساعد مدير اللعبة - المدير الفني للفريق - المدرب - مساعد المدرب - المشرف - الطبيب - أخصائي العلاج الطبيعي - مدرب حراس مرمى - المعد البدني.

مادة (38)

لا يتم إصدار بطاقة المدرب إلا بموجب كتاب صادر من النادي الذي يحدد فيه الفرق التي يقوم المدرب بتدريسيها وفقاً للوائح الاتحاد، ويسمح بتغيير الصفة المذكورة ببطاقة (الإداري) التي بدأ بها الموسم الرياضي وبحد أقصى (3) مرات خلال الموسم الرياضي، وفي كل مرة تتم مضاعفة رسوم تغيير المسمى لنفس الإداري.

مادة (39)

1. لن يسمح لأي فريق باللعب دون مرافقة (المدير الفني أو المدرب أو مساعد المدرب) ولا يحق لأي إداري (باستثناء رئيس جهاز أو مدير اللعبة أو مساعد مدير اللعبة أو المدير الفني) أن يرافق أكثر من (فريقيين) متتاليين من فرق ناديه بالمباريات الرسمية التي ينظمها الاتحاد (المسابقات المختلفة)، وسيحدد في بطاقة الإداري الصادرة من قبل الاتحاد في بداية كل موسم هذين الفريقين حسب الكتاب الوارد للاتحاد من النادي المنتمي له الإداري.
2. يجب على إداري الفريق المسؤول (الشخص الموقع على ورقة التسجيل) بعد صافرة بداية المباراة التأكد من عدم وجود أشخاص آخرين في منطقة البدلاء عدا الإداريين واللاعبين المسجلين باستمرار التسجيل والذين يحق لهم المشاركة في المباراة، ومخالفة هذه المادة يؤدي إلى عقوبات تصاعدياً لأداري الفريق المسؤول كما يلي:
أ. يعاقب الإداري المسؤول بالإنذار في حالة عدم حصول الإداريين المسجلين على إنذار من قبل في المباراة.
ب. يعاقب الإداري المسؤول بالإيقاف لمدة دقيقتين في حال حصول أحد الإداريين المسجلين على إنذار قبل المباراة.
ج. يعاقب الإداري المسؤول بالاستبعاد ببطاقة حمراء في حالة حصول أحد الإداريين على إيقاف لمدة دقيقتين من قبل في المباراة.
وإذا تم اكتشاف وجود لاعب أو إداري في منطقة البدلاء أو داخل الملعب وهو غير مسجل باستمرار التسجيل يتم إيقاف المباراة مباشرة وإخراج اللاعب أو الإداري في حال إحضار البطاقة الخاصة به ويعود للمشاركة مرة أخرى في المباراة.
4. ويعتبر اللاعب أو الإداري مؤهلاً للمشاركة إذا كان حاضراً عند بداية المباراة وكان اسمه مدرجاً في استمارة التسجيل (الاسكورشيت) وبوجود البطاقة الخاصة بكل منهم واللاعبين والإداريين الذين يصلون بعد بدء المباراة، يجب إثبات تأهلهم للمشاركة في المباراة عن طريق الميقاتي / المسجل ويجب إدراجهم في استمارة التسجيل وعلى إداري الفريق المسؤول التأكد من تسجيلهم.
5. في حال عدم وجود مدرب لظروف طارئة تحتم أن يرافق نفس الإداري فريقاً ثالثاً من فرق ناديه غير مدرج في البطاقة الصادرة له (يستلزم ذلك) حصول النادي على كتاب رسمي بموافقة الاتحاد على هذا الاستثناء ولفترة محددة بحد أقصى (4) مباريات رسمية مع تحديد المباريات التي سوف يرافق فيها المدرب للفريق الثالث





6. يسمح بتغيير مسمى أي إداري من الإداريين إلى مسابقة أخرى على ألا يعود إلى أي مسابقة أخرى في نفس الموسم الرياضي
7. لا يستثنى أي ناد من هذا المادة إذا كان الفريق يرافقه إداريون (مدرّب - مساعد مدرّب) يسمح لهم بالتواجد في هذه المسابقة.

مادة (40)

عند تعاقد الأندية مع مدرّبي كرة اليد يجب مراعاة الشروط المحددة التي وضعها الاتحاد حتى يتسنى اعتمادهم وتهدف هذه الشروط إلى المساعدة على التطور والازدهار بناء على أسس علمية وفنية سليمة.

الشروط الواجب توافرها في المدرّب الوطني:

1. أن يكون قد زاول اللعبة على مستوى الفريق الأول لمدة ثلاثة مواسم على الأقل.
2. الحصول على شهادة تدريب معتمدة من أحد الاتحادات وبشرط أن يكون هذا الاتحاد عضواً في الاتحاد الدولي لكرة اليد ولا تتجاوز ثلاث سنوات سابقة.
3. ألا يجمع بين التدريب أو اللعب أو التحكيم أو الإشراف - أو التدريب والتحكيم - أو التدريب والإشراف.
4. أن يكون حسن السير والسلوك ولم يتخذ ضده أي قرار بالشطب سواء من قبل الاتحاد الكويتي لكرة اليد أو أي اتحاد رياضي آخر أو من قبل ناديه ما لم يكن قد صدر قرار بالعتف عنه.
5. لا تعتمد شهادة أي مدرّب انقطع عن مزاولته التدريب لمدة (5) سنوات إلا بعد إحضار شهادة تدريب جديدة وتعتمد رسمياً من الاتحاد الكويتي لكرة اليد.
6. لا يعتمد أي مدرّب يحصل على شهادة تدريب مستجدين كمدرّب لأحد الفرق وإنما يتم اعتماده كمساعد مدرّب لأحد الفرق لمدة سنتين حتى يتم اعتماده كمدرّب.

الشروط الواجب توافرها في المدرّب غير الوطني:

1. حصوله على شهادة حضور دراسات للمدرّبين معتمدة من الاتحاد الذي نظم هذه الدراسات بشرط أن يكون هذا الاتحاد عضواً في الاتحاد الدولي لكرة اليد، ولا بد أن تكون الشهادة مترجمة - إذا كانت بلغة أجنبية - من مكتب ترجمة معتمد.
2. أن يكون قد مضت مدة (3) سنوات على الأقل من تاريخ حصوله على الشهادة.
3. ألا يكون قد انقطع عن مهنة التدريب لمدة (3) سنوات سابقة من تاريخ اعتماده.
4. أن يكون حسن السير والسلوك ولم يتخذ ضده أي قرار بالشطب من اتحاده أو من الاتحاد الكويتي لكرة اليد إن كان قد عمل من قبل بدولة الكويت.
5. لا يعتمد أي مدرّب يحصل على شهادة تدريب مستجدين كمدرّب لأحد الفرق وإنما يتم اعتماده كمساعد مدرّب لأحد الفرق لمدة عامين حتى يتم اعتماده كمدرّب.

مادة (41)

الشروط الواجب توافرها في المدير الفني الوطني:

1. أن يكون لديه شهادة تدريب معتمدة من جهة رسمية.
 2. أن يكون قد زاول التدريب مدة (4) سنوات على الأقل لأحد فرق الدرجة الأولى.
 3. يستثنى من ذلك لاعب المنتخب الوطني الأول الذي مثل المنتخب لمدة (6) سنوات.
 4. لا يعتمد أي مدير فني قد انقطع عن ممارسة التدريب لمدة (3) سنوات.
- الشروط الواجب توافرها في المدير الفني غير الوطني:
1. أن يكون لديه شهادة تدريب معتمدة من جهة رسمية.
 2. أن يكون قد زاول التدريب مدة (4) سنوات على الأقل لإحدى فرق الدرجة الأولى.





الإنحاد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



3. أن يكون حسن السير والسلوك.

4. لا يعتمد أي مدير فني قد انقطع عن ممارسة التدريب لمدة (3) سنوات.

مادة (42)

لا يجوز لأي فرد أن يكون لاعبا وإداريا في آن واحد أو لاعبا وحكما في آن واحد.

مادة (43)

يمنع الإداريون المرافقون للفرق الرياضية المسجلون باستمارة تسجيل المباراة (الاسكورشيت) من التدخين داخل صالات وملاعب كرة اليد أثناء المباريات التي يشرف عليها الاتحاد ومن يخالف ذلك تفرض عليه غرامة مالية بحد أقصى (500 د.ك) ولمجلس إدارة الاتحاد الحق في اتخاذ العقوبات الإضافية المناسبة تجاه الإداري المخالف.

مادة (44)

لا يُسمح لأي لاعب أو إداري مقيد بالاتحاد أو عضو جمعية عمومية لأي نادي أن يعترض على قرارات مجلس إدارة الاتحاد أو قرارات لجان الاتحاد المختلفة في وسائل الإعلام المختلفة ومواقع التواصل الاجتماعي أو يتناول على أعضاء مجلس إدارة الاتحاد أو أعضاء اللجان المختلفة أو العاملين بالاتحاد، وفي حالة حدوث ذلك يحق لمجلس إدارة الاتحاد اتخاذ العقوبات التي يراها مناسبة بحق كل إداري أو اللاعب المخالف.





الانحد الكويتى لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



الباب الثامن: المسابقات

مادة (45)

1. تطبق القواعد الدولية لكرة اليد وكل ما يصدر من قرارات وتعديلات من لجنة المسابقات وشئون اللاعبين، وذلك بعد اعتمادها من مجلس إدارة الاتحاد.
2. تقام جميع مباريات المسابقات المختلفة التي ينظمها الاتحاد على ملاعب مركز الشهيد فهد الأحمد الصباح بمنطقة الدعية (مقر الاتحاد) وصالة الشيخ سعد العبدالله إلا إذا قرر مجلس إدارة الاتحاد خلاف ذلك ويكون الاتحاد هو المسئول عن تنظيمها.

• المسابقات التي ينظمها الاتحاد هي على النحو التالي: -

1. مسابقة السوبر (مباراة بين بطل الدوري وبطل الكأس)..
2. مسابقة الدوري العام (رجال).
3. مسابقة دوري الشباب (19 سنة).
4. مسابقة دوري الناشئين (17 سنة).
5. مسابقة دوري الأشبال (15 سنة).
6. مسابقة دوري البراعم (13 سنة).
7. مسابقة بطولة المهرجانات (11 سنة).
8. مسابقة كأس الاتحاد (رجال).
9. مسابقة كأس الشباب (19 سنة).
10. مسابقة كأس الناشئين (17 سنة).
11. مسابقة كأس الأشبال (15 سنة).
12. مسابقة كأس البراعم (13 سنة).

مادة (46)

1. مسابقة الرجال: يسمح بتسجيل عدد (3) لاعبين من (المحترفين - غير محدد الجنسية - لام كويتية) في اسكورشيت المباراة، بحيث لا يتجاوز التفصيل التالي:
 - أ. لاعب محترف + لاعب غير محدد الجنسية + لاعب لام كويتية.
 - ب. لاعب محترف + عدد 2 لاعب لام كويتية.
 - ج. عدد 2 لاعب محترف + لاعب غير محدد الجنسية.
 - د. عدد 2 لاعب محترف + لاعب لام كويتية.
 - هـ. عدد 2 لاعب غير محدد الجنسية + لاعب لام كويتية.
 - و. عدد 2 لاعب لام كويتية + لاعب غير محدد الجنسية.
 - ز. عدد 3 لاعبين من غير محدد الجنسية.
2. مسابقة المراحل السنوية: يسمح بتسجيل عدد (3) لاعبين من (مواليد الكويت - غير محدد الجنسية - لام كويتية) في اسكورشيت المباراة، بحيث لا يتجاوز التفصيل التالي:
 - أ. موالييد الكويت + لاعب غير محدد الجنسية + لاعب لام كويتية.
 - ب. موالييد الكويت + عدد 2 لاعب لام كويتية.
 - ج. موالييد الكويت + عدد 2 لاعب غير محدد الجنسية.
 - د. عدد 2 لاعب غير محدد الجنسية + لاعب لام كويتية.
 - هـ. عدد 2 لاعب لام كويتية + لاعب غير محدد الجنسية.
 - و. عدد 3 لاعبين من غير محدد الجنسية.





الإنحاد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



3. اللاعب غير محدد الجنسية الذي سبق له تمثيل أي من المنتخبات الوطني في بطولة رسمية، يُستثنى من قاعدة الحد الأقصى المسموح به للتسجيل في اسكورشيت المباراة والمشاركة بالمباراة، ويتم معاملته في التسجيل والمباريات مثل اللاعب الكويتي.
4. في حال إشراك أحد اللاعبين من غير حملة الجنسية الكويتية للمشاركة في فئة أعلى من المسجل لها تطبق نفس الأعداد الواردة في الفقرة (2) أعلاه بخصوص المشاركة داخل الملعب والتسجيل في اسكورشيت المباراة.
5. اشراك لاعب ما في مرحلة أعلى من المرحلة العمرية المسجل بها لا يمنح للنادي الحق في طلب تأجيل المباريات المقيد عليها اللاعب الذي تم تصعيده.
6. لا يسمح لأي لاعب مواليد الكويت (تسجيل قديم) او لام كويتية مسجل بمرحلة الشباب والناشئين ان يشارك مع مرحلة الرجال (الفريق الأول)
7. في حالة فرض أي عقوبة على لاعب تم اشراكه في مرحلة أعلى من المرحلة العمرية المسجل بها لدى الاتحاد فان العقوبة ستطبق على اللاعب في مباريات نفس المرحلة التي تم الاشتراك بها وتلقى بها العقوبة ولا يحق له المشاركة في أي مباراة إلا إذا تم انقضاء العقوبة بنفس المرحلة التي اتخذت بحقه العقوبة.
8. لا يسمح لأي لاعب سواء في الفريق الأول أو المراحل العمرية أن يلعب أكثر من مباراة واحدة في نفس اليوم.

مادة (47)

(كأس السوبر):

- هي مباراة تقام بين بطل مسابقة الدوري العام وبطل مسابقة كأس الاتحاد الموسم السابق.
- إذا تصادف وكان الفريق الفائز ببطولة الدوري العام هو نفسه الفريق الفائز ببطولة كأس الاتحاد، عندها يراعى اشتراك الفريق الحائز على المركز الثاني ببطولة الدوري.

في حالة انتهاء المباراة بالتعادل خلال الوقت الأصلي ولم يتم تحديد الفائز، يلعب الفريقان وقتاً إضافياً على شوطين مدة كل منهما (5) دقائق بينهما فترة للراحة لمدة دقيقة واحدة وإذا استمر التعادل بعد الوقت الإضافي الأول يلعب أيضاً وقتاً إضافياً مرة أخرى بعد فترة راحة لمدة (5) دقائق وينقسم هذا الوقت الإضافي أيضاً إلى شوطين مدة كل منهما (5) دقائق بينهما فترة راحة دقيقة واحدة بين الشوطين و إذا استمرت المباراة بالتعادل يحدد الفائز وفي هذه الحالة يكون القرار اللجوء إلى رمية الـ 7 أمتار الترجيحية لتحديد الفائز ويجب إتباع الإجراءات التالية:

1. يقوم كل فريق بترشيح (5) لاعبين يحق لكل لاعب منهم تنفيذ رمية واحدة بالتناوب مع لاعبي الفريق الآخر ولا يطلب من الفريقين تحديد تسلسل اللاعبين الذين سيقومون بتنفيذ الرميات.
2. يحق لجميع اللاعبين ما عدا اللاعبين الموقوفين أو المستبعدين عند نهاية زمن اللعب تسديد الرميات (طبقاً للمادة 1-4 الفقرة الرابعة) من قانون اللعبة.
3. يمكن اختيار حراس المرمى وتبديلهم بكل حرية من بين اللاعبين الذين يحق لهم الاشتراك، كذلك يجوز للاعبين المشاركة في رميات الـ 7 أمتار باعتبارهم حراساً للمرمى أو لاعبين مؤدين للرميات.
4. يقوم الحكام بتحديد المرمى الذي سيتم استخدامه مع قيامهم بإجراء القرعة ويختار الفريق الفائز عما إذا كان يرغب بأداء الرمية الأولى أو التالية.
5. يستخدم التسلسل العكسي لبقية الرميات إذا تقرر الاستمرار بسبب أن التعادل مازال قائماً بعد تنفيذ أول (5) رميات لكل فريق.
6. يقوم كل فريق بترشيح (5) لاعبين مرة ثانية، يمكن أن يكون كلهم أو بعضهم قد شارك في الجولة الأولى تستمر هذه الطريقة في ترشيح اللاعبين الخمسة إذا دعت الحاجة إلى ذلك.
7. يتم تحديد الفائز الآن مباشرة إذا كان هناك فارق هدف واحد بعد تنفيذ كلا الفريقين لنفس عدد الرميات.





مسابقات الدوري مادة (48)

أولاً: الدوري الممتاز:

يتكون الدوري الممتاز من عدد (8) اندية وتسمى مسابقة الدوري الممتاز.

- عدد (6) فرق الدوري الممتاز للموسم السابق.
- بالإضافة الي عدد (2) فريق الصاعد من دوري الدرجة الاولى.
- تلعب جميع الاندية مباريات الدوري الممتاز من ثلاثة اقسام وعلى طريقة الدوري وتوزع الفرق بالقرعة حيث يتقابل كل فريق مع الاخر ثلاث مرات.
- يتوج بطل الدوري الممتاز ببطولة الدوري وهو الفريق الذي يحصل على أكبر عدد من النقاط في نهاية المسابقة.
- ترتب بقية الفرق بحسب مجموع النقاط الذي يحصل عليها كل فريق.
- الفريق الحاصل على المركز الثامن سوف يهبط مباشرة إلى دوري الدرجة الأولى.
- الفريق الحاصل على المركز السابع سوف يهبط مباشرة إلى دوري الدرجة الأولى.

ثانياً: دوري الدرجة الأولى:

يتكون دوري الدرجة الاولى من عدد (8) اندية وتسمى مسابقة دوري الدرجة الاولى.

- عدد (6) فرق الدوري الدرجة الاولى للموسم السابق.
- بالإضافة الي عدد (2) فريق هابط من دوري الممتاز.
- تلعب جميع الاندية مباريات دوري الدرجة الاولى من ثلاثة اقسام وعلى طريقة الدوري وتوزع الفرق بالقرعة حيث يتقابل كل فريق مع الاخر ثلاث مرات.
- الفريق الذي يحصل على المركز الاول بدوري الدرجة الاولى هو الفريق الذي يحصل على أكبر عدد من النقاط في نهاية المسابقة.
- الفريق الذي يحصل على المركز الأول يصعد مباشرة إلى الدوري الممتاز.
- الفريق الذي يحصل على المركز الثاني يصعد مباشرة إلى الدوري الممتاز.
- ترتب بقية الفرق بحسب مجموع النقاط الذي يحصل عليها كل فريق.

ثالثاً: تحديد مراكز الفرق في الدوري الممتاز او دوري الدرجة الأولى:

1. في حالة التعادل في النقاط بين فريقيين على المركز الاول بعد انتهاء جميع مباريات المسابقة في (الدوري الممتاز – دوري الدرجة الأولى) يتبع الاتي:
 - أ - تقام بينهما مباراة فاصلة وإذا انتهى وقتها الاصلي بتعادلهما يلعب الفريقين وقت اضافي مدته (10 دقائق) تسبقه فترة راحة لمدة 5 دقائق على شوطين بالتساوي بينهما دقيقة واحدة للراحة وإذا انتهى الوقت الإضافي بالتعادل يلعبان وقت اضافي ثانيا مدته (10 دقائق) تسبقه فترة راحة لمدة (5 دقائق) ايضا على شوطين بالتساوي بينهما دقيقة واحدة للراحة.
 - ب – إذا استمر التعادل بعد الوقت الاضافي الثاني يتم تطبيق نظام (رميات الـ 7 أمتار الترجيحية) لحسم النتيجة حسب الإجراءات التالية:
- (1) يلعب كل فريق وبالتناوب (5) رميات جزاء ويحدد مسئول كل فريق اللاعبين الخمسة الذين سيؤدون الرميات وذلك بتقديم قائمة بأسماء وأرقام اللاعبين للحكام.
 - (2) يحدد الحكام المرمى الذي سيتم استخدامه و تجري القرعة لتحديد الفريق البادئ بأداء الرميات.





الإنحاد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



- (3) يمكن للاعبين الخمسة تنفيذ الرميات بأي ترتيب كان.
- (4) يمكن اختيار وتغيير حراس المرمى حسب الرغبة.
- (5) إذا لم يتم حسم النتيجة بعد أداء الرميات الخمس الأولى ، يقوم كل فريق بترشيح خمسة لاعبين مرة ثانية سواء سبق لهم ان شاركوا في الجولة الاولى ام بعض منهم، وتستمر هذه الطريقة اذا دعت الحاجة الى ذلك، ومن ثم تلعب رمية لكل فريق ويتم تحديد الفريق الفائز عندما يتقدم فريق على الآخر برمية واحدة اي اذا سجل فريق ولم يسجل الفريق الاخر تنتهي المباراة لصالح الفريق الذي يتقدم بفارق هدف بعد ان قام كلا الفريقين بلعب نفس عدد الرميات.
- (6) اللاعب الموقوف إيقافاً مؤقتاً أو المستبعد لا يحق له المشاركة في أداء الرميات الترجيحية.
- (7) يعاقب سوء السلوك أثناء أداء رميات الجزاء الترجيحية بـ (الاستبعاد) وفي حالة استبعاد أحد اللاعبين يجب تسمية بديل مؤهل.
- (8) عند أداء رميات الجزاء الترجيحية لا يسمح لغير اللاعب الذي يؤدي الرمية و حارس مرمى الفريق المدافع و الحكام بالبقاء في نصف الملعب الذي يجري استخدامه.
2. إذا كان التعادل بين ثلاثة فرق أو أكثر على المركز الأول بعد انتهاء جميع مباريات المسابقة:
- أ - تقام بينهم " دورة فاصلة " من دور واحد.
- ب - إذا انتهت جميع مباريات الدورة الفاصلة واستمر التعادل في (النقاط) يتبع ما يلي:
- (1) تحتسب نسبة (ما له - ما عليه) من الأهداف في الدورة الفاصلة وترجح كفة من يكون ناتج لصالحه.
 - (2) إذا استمر التعادل يحسب عدد الأهداف (ماله) في الدورة الفاصلة وترجح كفة من سجل اهداف اكثر.
 - (3) إذا استمر التعادل يحسب نسبة (ما له - ما عليه) من الأهداف بين تلك الفرق (فقط) في مبارياتهم في مسابقة الدوري العام قبل وصولهم إلى الدورة الفاصلة وترجح كفة من يكون ناتج الطرح لصالحه.
 - (4) إذا استمر التعادل يحسب عدد الأهداف (ما له) بين تلك الفرق فقط في مبارياتهم في مسابقة الدوري العام قبل وصولهم إلى الدورة الفاصلة وترجح كفة من سجل أهدافاً أكثر.
 - (5) إذا استمر التعادل تحتسب نسبة (ما له - ما عليه) من الأهداف خلال (جميع) مباريات الدوري العام وترجح كفة من يكون ناتج الطرح لصالحه.
 - (6) إذا استمر التعادل يحسب عدد الأهداف (ما له) في جميع مباريات الدوري العام وترجح كفة من سجل أهدافاً أكثر.
 - (7) إذا استمر التعادل يكسر عن طريق إجراء القرعة بواسطة لجنة المسابقات بالاتحاد وبحضور مندوبين عن الفرق المتعادلة فقط لتحديد المراكز المطلوبة.
3. في حالة التعادل في النقاط بين فريقين أو أكثر على باقي المراكز (من المركز الثاني حتى المركز الثامن) بعد انتهاء جميع مباريات المسابقة يتبع الاتي:
- أ - يؤخذ بالمواجهات المباشرة (مجموع النقاط في جميع مباريات الفرق المتعادلة فقط (كلا مع الآخر) وترجح كافة من يكون عدد نقاطه أكثر).
- ب - إذا استمر التعادل تحسب نسبة (ماله - ما عليه) من الاهداف في مباريات الفرق المتعادلة مع بعضها وترجح كافة من يكون ناتج الطرح لصالحه.
- ج - إذا استمر التعادل يحسب عدد الاهداف (ماله) كل مباريات الفرق المتعادلة مع بعضها وترجح كفة من يسجل اهدافا أكثر.
- د - إذا استمر التعادل تحسب نسبة (ماله - ما عليه) من الاهداف في (جميع مباريات كل فريق مع الفرق الاخرى) بما فيها مباريات الفرق المتعادلة معا وترجح كفة من يكون ناتج الطرح لصالحه.





الانحد الكويتى لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



هـ - إذا استمر التعادل يحسب عدد الاهداف (ماله) في جميع مباريات كل فريق بمباريات الدوري مع الفرق الاخرى بما فيها مباريات الفرق المتعادلة معا وترجح كفة من يسجل اهدافا أكثر.
و - إذا استمر التعادل يكسر عن طريق اجراء القرعة بواسطة لجنة المسابقات بالاتحاد وبحضور مندوبين عن الفرق المتعادلة فقط لتحديد المراكز المطلوبة.

مادة (49)

للنادي الحق في إشراك عدد (5) لاعبين من المسجلين في مسابقة (19 سنة) وعدد (2) لاعبين من المسجلين في مسابقة (17 سنة) بحد أقصى في أي من مباريات الفريق الأول بالنادي على الا يكون بينهم لاعبين من مواليد الكويت (تسجيل قديم) او لام كويتية، فإذا أشرك أو سجل النادي أكثر من ذلك في المباراة الواحدة، يعتبر النادي الذي أشرك عدد أكبر من العدد المسموح خاسراً للمباراة، ويطبق ما جاء بالمادة (7) وينذر النادي بعدم تكرار ذلك مستقبلاً وإذا تكرر ذلك تضاعف العقوبة.

مادة (50)

لا يجوز أن يشترك لاعبي المراحل العمرية (15، 13، 11) سنة مع الفريق الأول بالنادي في مسابقة الدوري العام. وإذا ثبت اشتراك أي لاعب مع الفريق الأول، يخسر النادي المباراة ويطبق ما جاء بالمادة (7) وينذر النادي بعدم تكرار ذلك مستقبلاً وإذا تكرر ذلك تضاعف العقوبة.

مادة (51)

1. يخصص الاتحاد درعاً وكأساً للفريق الفائز بالبطولة في نهاية كل موسم وتوزع على الفرق الفائزة بالمراكز الثلاثة الأولى الميداليات الذهبية والفضية والبرونزية بعدد (27) ميدالية للاعبين وعدد (5) ميدالية للإداريين لكل فريق.
2. الفريق الذي يرفض التتويج يُحرم من المركز الحاصل عليه بعد منحه الفترة الزمنية المحددة وهي (10) دقائق.
3. ومن ثم يتوج الفريق التالي ويتم مخاطبة الهيئة العامة للرياضة بكتاب رسمي وتُفرض عليه غرامة مالية قدرها (500 د.ك) ويرفع أمره لمجلس إدارة الاتحاد لاتخاذ ما يراه مناسباً.

مادة (52)

نظام دوري المراحل السنوية لموسم 2022/2021

اولاً: دوري العام للمراحل سنوية: -

1. تلعب جميع الاندية مباريات من قسم واحد وعلى طريقة الدوري حيث يتقابل كل فريق مع الاخر مرة واحدة.
2. إذا حصل فريقين او أكثر على نفس عدد النقاط بعد انتهاء مباريات المسابقة يتم تحديد المراكز كالتالي: -
أ - يؤخذ بالمواعجات المباشرة (مجموع النقاط في مباريات الفرق المتعادلة فقط (كلا مع الاخر) في مباريات دوري وترجح كفة من يكون عدد نقاطه أكثر).
ب - إذا استمر التعادل تحسب نسبة (ماله - ما عليه) من الاهداف في مباريات الفرق المتعادلة فقط مع بعضها وترجح كفة من يكون ناتج الطرح لصالحه.
ج - إذا استمر التعادل يحسب عدد الاهداف (ماله) في كل مباريات الفرق المتعادلة فقط مع بعضها البعض وترجح كفة من يسجل اهدافا أكثر.
د - إذا استمر التعادل تحسب نسبة (ماله - ما عليه) من الاهداف في (جميع مباريات كل فريق في المسابقة مع الفرق الاخرى بما فيها مباريات الفرق المتعادلة معاً، وترجح كفة من يكون ناتج الطرح لصالحه.
هـ - اذا استمر التعادل يحسب عدد الاهداف (ماله) في جميع مباريات كل فريق بالمسابقة مع الفرق الاخرى بما فيها مباريات الفرق المتعادلة معا وترجح كفة من يسجل اهدافا اكثر.





الانحد الكويتى لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



و - اذا استمر التعادل يكسر عن طريق اجراء القرعة بواسطة لجنة المسابقات بالاتحاد وبحضور مندوبين عن الفرق المتعادلة فقط لتحديد المراكز المطلوبة.
3. عند انتهاء مباريات دوري يحتفظ كل نادي بالنقاط الحاصل عليها بالدوري معه بالدوري الذهبي والدوري الفضي.

ثانيا: الدوري (الذهبي) :-

1. يلعب دوري من دوري واحد. يتكون من الاتي:
 - (1) بحالة اشتراك 16 فريق بالدوري العام يكون من المركز الاول الى المركز الثامن
 - (2) بحالة اشتراك 15 فريق بالدوري العام يكون من المركز الاول الى المركز السابع
 - (3) بحالة اشتراك 14 فريق بالدوري العام يكون من المركز الاول الى المركز السابع
 - (4) بحالة اشتراك 13 فريق بالدوري العام يكون من المركز الاول الى المركز السادس
 - (5) بحالة اشتراك 12 فريق بالدوري العام يكون من المركز الاول الى المركز السادس
 - (6) بحالة اشتراك 11 فريق بالدوري العام يكون من المركز الاول الى المركز الخامس
 - (7) بحالة اشتراك 10 فريق بالدوري العام يكون من المركز الاول الى المركز الخامس
2. يتوج بطل الدوري الذهبي ببطولة الدوري العام وهو الفريق الذي يحصل على أكبر عدد من النقاط في نهاية المسابقة.
3. ترتب بقية الفرق بحسب مجموع النقاط الذي يحصل عليها كل فريق.

ثالثا: الدوري (الفضي) :-

1. يلعب دوري من دوري واحد. يتكون من الاتي:
 - (1) بحالة اشتراك 16 فريق بالدوري العام يكون من المركز التاسع الى المركز السادس عشر
 - (2) بحالة اشتراك 15 فريق بالدوري العام يكون من المركز الثامن الى المركز الخامس عشر
 - (3) بحالة اشتراك 14 فريق بالدوري العام يكون من المركز الثامن الى المركز الرابع عشر
 - (4) بحالة اشتراك 13 فريق بالدوري العام يكون من المركز السابع الى المركز الثالث عشر
 - (5) بحالة اشتراك 12 فريق بالدوري العام يكون من المركز السابع الى المركز الثاني عشر
 - (6) بحالة اشتراك 11 فريق بالدوري العام يكون من المركز السادس الى المركز الحادي عشر
 - (7) بحالة اشتراك 10 فريق بالدوري العام يكون من المركز السادس الى المركز العاشر
2. ترتب بقية الفرق بحسب مجموع النقاط الذي يحصل عليها كل فريق.

مادة (53)

دوري الشباب (تحت 19 سنة):

تكون أعمار مرحلة لاعبي الشباب (19 سنة) للموسم الحالي كالاتي:

2022/2021	المرحلة العمرية
2003 - 2002	19 سنة

مادة (54)

للنادي الحق في إشراك عدد (6) لاعبين من المسجلين بمسابقة (17) سنة في أي من مباريات فريق (19) سنة بالنادي وإذا أشرك النادي أكثر عدد من (6) لاعبين من (17) سنة مع فريق (19) سنة في المباراة الواحدة، يعتبر النادي الذي أشرك فيها عدد أكبر من العدد المسموح خاسراً للمباراة، ويطبق ما جاء بالمادة (7) وينذر النادي بعدم تكرار ذلك مستقبلاً وإذا تكرر ذلك تضاعف العقوبة.





مادة (55)

يخصص الاتحاد درعا وكأساً تذكارية للفريق الفائز بالبطولة وتوزع على الفرق الفائزة بالمراكز الثلاثة الأولى ميداليات ذهبية وفضية وبرونزية بعدد (25) للاعبين وعدد (5) للإداريين.

مادة (56)

دوري الناشئين (تحت 17 سنة):

للنادي الحق في إشراك عدد (5) لاعبين من المسجلين بمسابقة (15 سنة) في أي من مباريات فريق (17 سنة) بالنادي ويحق للاتحاد تحديد نظام الدوري قبل بداية المسابقة. يعتبر النادي الذي أشرك فيها اللاعبون الزائدين خاسراً للمباراة، ويطبق ما جاء بالمادة (7) وينذر النادي بعدم تكرار ذلك مستقبلاً وإذا تكرر ذلك تضاعف العقوبة.

مادة (57)

تكون أعمار مرحلة لاعبي الناشئين (17 سنة) للموسم الحالي كالاتي:

2022/2021	المرحلة العمرية
2005 - 2004	17 سنة

مادة (58)

يخصص الاتحاد درعاً وكأساً تذكارية للفريق الفائز بالبطولة وتوزع على الفرق الفائزة بالمراكز الثلاثة الأولى ميداليات ذهبية وفضية وبرونزية بعدد (30) للاعبين وعدد (5) للإداريين.

مادة (59)

دوري الأشبال (تحت 15 سنة):

للنادي الحق في إشراك عدد (5) لاعبين من المسجلين بمسابقة (13 سنة) في أي من مباريات فريق (15 سنة) بالنادي، يعتبر النادي الذي عدد أكبر من العدد المسموح خاسراً للمباراة، ويطبق ما جاء بالمادة (7) وينذر النادي بعدم تكرار ذلك مستقبلاً وإذا تكرر ذلك تضاعف العقوبة.

مادة (60)

تكون أعمار مرحلة لاعبي الأشبال (15 سنة) للموسم الحالي كالاتي:

2022/2021	المرحلة العمرية
2007 - 2006	15 سنة

مادة (61)

يخصص الاتحاد درعاً وكأساً تذكارية للفريق الفائز بالبطولة وتوزع على الفرق الفائزة بالمراكز الثلاثة الأولى ميداليات ذهبية وفضية وبرونزية بعدد (30) للاعبين وعدد (5) ميداليات للإداريين.





مادة (62)

دوري البراعم (تحت 13 سنة):

لا يحق للنادي إشراك أي لاعب من فريق المهرجانات (تحت 11 سنة) في مسابقة البراعم (تحت 13 سنة) وإذا تم إشراك لاعب (تحت 11 سنة) يطبق ما جاء بالمادة (7) وينذر النادي بعدم تكرار ذلك مستقبلاً وإذا تكرر ذلك تضاعف العقوبة.

مادة (63)

تكون أعمار مرحلة لاعبي البراعم (13 سنة) للموسم الحالي كالتالي:

2022/2021	المرحلة العمرية
2009 - 2008	13 سنة

مادة (64)

يخصص الاتحاد درعا وكأساً تذكارية للفريق الفائز بالبطولة وتوزع على الفرق الفائزة بالمراكز الثلاثة الأولى ميداليات ذهبية وفضية وبرونزية بعدد (30) للاعبين وعدد (5) ميداليات للإداريين.

مادة (65)

مسابقة 11 سنة (مسابقة بطولة المهرجانات)

ينظم الاتحاد مسابقة سنوية على نظام المهرجان ويطلق عليها (مسابقة 11 سنة) وتشترك فيها جميع الأندية الأعضاء بالاتحاد وتحدد لجنة المسابقات تاريخ بداية ونهاية الموسم الرسمي لهذه المسابقة وفقاً لما تراه مناسباً، ويمثل النادي في هذه المسابقة لاعبي فريق البراعم (11 سنة) المسجلون بالاتحاد ويحق للاتحاد تحديد نظام المهرجان قبل بداية المسابقة.

يقام نشاط هذه الفئة بنظام الدورات المجمع والمهرجانات المفتوحة بمشاركة جميع الأندية المشاركة في نشاط هذه الفئة، وذلك طبقاً للقواعد الأساسية والأنظمة

الكرة: مقاس (1)

ضوابط تنظيم المهرجان:

1. يحق للأندية التقدم للاتحاد بطلب تنظيم المهرجان ويتم الاتفاق مع الاتحاد على الموعد المناسب لإقامة المهرجان.
2. يلتزم النادي المنظم للمهرجان بتوفير مكان لكل نادي مشارك خاص بتبديل ملابس اللاعبين ومكان للمنظمين ومكان لضيوف المهرجان.
3. يلتزم الاتحاد بتوفير هدايا للاعبين، ومساعدة الأندية في إيجاد مكان مناسب لإقامة المهرجان، إذا دعت الضرورة لذلك.

مادة (66)

تكون أعمار مرحلة لاعبي المهرجان (11 سنة) للموسم الحالي كالتالي:

2022/2021	المرحلة العمرية
2012 - 2011 - 2010	11 سنة





مادة (67)

الوقت المستقطع وإصابة اللاعبين: -

- تطبق في مرحلة الدرجة الأولى وتحت (19) سنة وتحت (17) سنة أحكام القانون الدولي فيما يخص عدد إيقاف اللاعب المصاب (3 هجمات) وعدد الوقت المستقطع (3 مرات) خلال المباراة مع العلم بأنه لا يحق للفريق استخدام أكثر من عدد (2 وقت مستقطع) في الشوط الواحد.
- مرحلة تحت (15) سنة عدد إيقاف اللاعب المصاب (3 هجمات) وعدد الوقت المستقطع (مرتين) خلال المباراة.
- مرحلة تحت (13) سنة عدد إيقاف اللاعب المصاب (2 هجمتان) وعدد الوقت المستقطع (مرتين) خلال المباراة.
- لا يحق لأي فريق استخدام الوقت المستقطع في الأشواط الإضافية.
- الوقت المستقطع مدته دقيقة واحدة ويجب على الفريق الدخول إلى الملعب بعد (50 ثانية) من بداية الوقت المستقطع.

مادة (68)

تحديد مراكز الفرق في الدوري المراحل السنوية (13- 15 - 17 - 19):

أولاً: في حالة التعادل في النقاط بين فريقين على المركز الأول (الدوري الذهبي) بعد انتهاء جميع مباريات المسابقة يتبع الآتي:

- أ - تقام بينهما **مباراة فاصلة** وإذا انتهى وقتها الأصلي بتعادلهما يلعب الفريقين وقت إضافي مدته (10 دقائق) تسبقه فترة راحة لمدة 5 دقائق على شوطين بالتساوي بينهما دقيقة واحدة للراحة وإذا انتهى الوقت الإضافي بالتعادل يلعبان وقت إضافي ثانياً مدته (10 دقائق) تسبقه فترة راحة لمدة (5 دقائق) أيضاً على شوطين بالتساوي بينهما دقيقة واحدة للراحة.
- ب - إذا استمر التعادل بعد الوقت الإضافي الثاني يتم تطبيق نظام (رميات الـ 7 أمتار الترجيحية) لحسم النتيجة حسب الإجراءات التالية:
 - (1) يلعب كل فريق وبالتناوب (5) رميات جزاء ويحدد مسئول كل فريق اللاعبين الخمسة الذين سيؤدون الرميات وذلك بتقديم قائمة بأسماء وأرقام اللاعبين للحكام.
 - (2) يحدد الحكام المرمى الذي سيتم استخدامه وتجري القرعة لتحديد الفريق البادئ بأداء الرميات.
 - (3) يمكن للاعبين الخمسة تنفيذ الرميات بأي ترتيب كان.
 - (4) يمكن اختيار وتغيير حراس المرمى حسب الرغبة.
 - (5) إذا لم يتم حسم النتيجة بعد أداء الرميات الخمس الأولى ، يقوم كل فريق بترشيح خمسة لاعبين مرة ثانية سواء سبق لهم ان شاركوا في الجولة الاولى ام بعض منهم، وتستمر هذه الطريقة اذا دعت الحاجة الى ذلك، ومن ثم تلعب رمية لكل فريق ويتم تحديد الفريق الفائز عندما يتقدم فريق على الاخر برمية واحدة اي اذا سجل فريق ولم يسجل الفريق الاخر تنتهي المباراة لصالح الفريق الذي يتقدم بفارق هدف بعد ان قام كلا الفريقين بلعب نفس عدد الرميات.
 - (6) اللاعب الموقوف إيقافاً مؤقتاً أو المستبعد لا يحق له المشاركة في أداء الرميات الترجيحية.
 - (7) يعاقب سوء السلوك أثناء أداء رميات الجزاء الترجيحية بـ (الاستبعاد) وفي حالة استبعاد أحد اللاعبين يجب تسمية بديل مؤهل.
 - (8) عند أداء رميات الجزاء الترجيحية لا يسمح لغير اللاعب الذي يؤدي الرمية و حارس مرمى الفريق المدافع و الحكام بالبقاء في نصف الملعب الذي يجري استخدامه.





الانحد الكويتى لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



ثانيا: إذا كان التعادل بين ثلاثة فرق أو أكثر على المركز الاول بعد انتهاء جميع مباريات (الدوري الذهبي): -

- 1) إذا انتهت جميع مباريات الدورة الفاصلة واستمر التعادل في (النقاط) يتبع ما يلي:
- (1) تحتسب نسبة (ماله - ما عليه) من الأهداف في الدورة الفاصلة وترجح كفة من يكون ناتج لصالحه.
- (2) إذا استمر التعادل يحسب عدد الأهداف (ماله) في الدورة الفاصلة وترجح كفة من سجل أهداف أكثر.
- (3) إذا استمر التعادل يحسب نسبة (ماله - ما عليه) من الأهداف بين تلك الفرق (فقط) في مبارياتهم في مسابقة الدوري العام قبل وصولهم إلى الدورة الفاصلة وترجح كفة من يكون ناتج الطرح لصالحه.
- (4) إذا استمر التعادل يحسب عدد الأهداف (ماله) بين تلك الفرق فقط في مبارياتهم في مسابقة الدوري العام قبل وصولهم إلى الدورة الفاصلة وترجح كفة من سجل أهدافاً أكثر.
- (5) إذا استمر التعادل تحتسب نسبة (ماله - ما عليه) من الأهداف خلال (جميع) مباريات الدوري العام وترجح كفة من يكون ناتج الطرح لصالحه.
- (6) إذا استمر التعادل يحسب عدد الأهداف (ماله) في جميع مباريات الدوري العام وترجح كفة من سجل أهدافاً أكثر.
- (7) إذا استمر التعادل يكسر عن طريق إجراء القرعة بواسطة لجنة المسابقات بالاتحاد وبحضور مندوبين عن الفرق المتعادلة فقط لتحديد المراكز المطلوبة.

ثالثا: في حالة التعادل في النقاط بين فريقين أو أكثر على باقي المركز (من المركز الثاني حتى المركز الاخير) بعد انتهاء جميع مباريات المسابقة يتبع الاتي:

- أ - يؤخذ مجموع النقاط في جميع مباريات الفرق المتعادلة فقط (كلا مع الاخر) (المواجهات المباشرة) وترجح كافة من يكون عدد نقاطه أكثر.
- ب - إذا استمر التعادل تحسب نسبة (ماله - ما عليه) من الاهداف في مباريات الفرق المتعادلة مع بعضها وترجح كافة من يكون ناتج الطرح لصالحه.
- ج - إذا استمر التعادل يحسب عدد الاهداف (ماله) كل مباريات الفرق المتعادلة مع بعضها وترجح كفة من يسجل اهدافا أكثر.
- د - إذا استمر التعادل تحسب نسبة (ماله - ما عليه) من الاهداف في (جميع مباريات كل فريق مع الفرق الاخرى) بما فيها مباريات الفرق المتعادلة معا وترجح كفة من يكون ناتج الطرح لصالحه.
- هـ - إذا استمر التعادل يحسب عدد الاهداف (ماله) في جميع مباريات كل فريق بمباريات الدوري مع الفرق الاخرى بما فيها مباريات الفرق المتعادلة معا وترجح كفة من يسجل اهدافا أكثر.
- و - إذا استمر التعادل يكسر عن طريق اجراء القرعة بواسطة لجنة المسابقات بالاتحاد وبحضور مندوبين عن الفرق المتعادلة فقط لتحديد المراكز المطلوبة.

مادة (69)

إذا حاول أي فريق الانسحاب من أرض الملعب خلال زمن المباراة يحدد مراقب المباراة مدة (5 دقائق) لعودة الفريق إلى أرض الملعب وفي حالة:

1. عودة الفريق قبل انتهاء المدة المحددة يحق للحكام استئناف المباراة ويرفع تقرير إلى لجنة المسابقات لاتخاذ العقوبات المناسبة حسب اختصاصاتها.
2. عدم عودة الفريق قبل انتهاء المدة المحددة يعتبر الفريق منسحب ويحق للحكام إنهاء المباراة ورفع تقرير إلى لجنة المسابقات لاتخاذ ما تراه مناسب حسب اختصاصاتها وتطبق عقوبات الانسحاب عليه.





مسابقات الكاس مادة (70)

مسابقة كأس الاتحاد (رجال)

1. ينظم الاتحاد مسابقة (كأس الاتحاد) وتقام مبارياتها حسب ما تقرر له لجنة المسابقات ويشترك فيها فريق واحد لكل ناد من الأندية.
2. يمثل النادي في هذه المسابقة لاعبي 19 سنة بدون عدد محدد من المسجلين بالاتحاد ويحق إشراك عدد (2) لاعبين من المسجلين بمرحلة 17 سنة
3. لا يجوز إشراك اللاعبين مواليد الكويت (تسجيل قديم) ولام كويتية المسجلين بالمرحل السنية.
4. لا يجوز إشراك لاعبي مسابقتي (15 سنة و13 سنة) في مسابقة كأس الاتحاد.
5. تقام جميع المباريات على ملاعب يتم اختيارها من قبل لجنة المسابقات.
6. كل ناد ينسحب من أية مباراة من مباريات هذه المسابقة سواء قبل بدايتها أو أثناء سيرها يعتبر خاسراً في هذه المباراة ويدفع غرامة مالية قيمتها (1000 د.ك) ويحرم من الاشتراك في المسابقة في الموسم التالي مع عدم الإخلال بحق الاتحاد في توقيع عقوبات أخرى تقرر لها لجنة المسابقات.
7. يراعى عدم اشتراك بطل الدوري والفريق الفائز بالمركز الثاني بالدوري للموسم السابق بالدور التمهيدي إن أمكن.
8. يكون بطل الدوري للموسم السابق على رأس المجموعة (A).
9. يكون صاحب المركز الثاني بالدوري للموسم السابق على رأس المجموعة (B).
10. توزع بقية الفرق على كل مجموعة بالقرعة.
11. القرعة تتم بحضور مندوبي الأندية الرياضية الأعضاء بالاتحاد وذلك بعد إرسال كتب لهم يحدد فيها موعد ومكان إجراء القرعة.
12. يسلم الكأس للفريق الذي يفوز بالبطولة ومعه كأس تذكاري وتوزع ميداليات ذهبية للفريق الأول وميداليات فضية للفريق الثاني وميداليات برونزية للفريق الثالث بعدد (27) للاعبين وعدد (5) ميدالية للإداريين ميدالية لكل فريق.
13. (كأس الاتحاد) يكون ملكاً للاتحاد ولا يمتلكه النادي الفائز به مهما بلغت عدد مرات الفوز به ويحتفظ النادي بالكأس بصفة أمانة ترد للاتحاد قبل بداية المسابقة في الموسم التالي ويكون النادي مسؤولاً عنه.
14. في حال اشتراك عدد 16 فريق تقام مبارياتها بطريقة المجموعات (أربع مجموعات) كالتالي:
 - (1) اول الدوري الممتاز للموسم السابق على رأس المجموعة A.
 - (2) ثاني الدوري الممتاز للموسم السابق على رأس المجموعة B
 - (3) ثالث الدوري الممتاز للموسم السابق على رأس المجموعة C
 - (4) رابع الدوري الممتاز للموسم السابق على رأس المجموعة D
 - (5) تقام قرعة بين الفرق من الترتيب الخامس الى الترتيب الثامن في الدوري الممتاز (المستوى الثاني).
 - (6) تقام قرعة بين الفرق من الترتيب الاول الى الترتيب الرابع في دوري الدرجة الأولى (المستوى الثالث).
 - (7) تقام قرعة بين الفرق من الترتيب الخامس الى الترتيب الثامن في دوري الدرجة الأولى (المستوى الرابع).





الانحداد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



ليصبح كالتالي: -

D	C	B	A	
4	3	2	1	المستوى الاول
5	6	7	8	المستوى الثاني
12	11	10	9	المستوى الثالث
13	14	15	16	المستوى الرابع

8) في حالة التعادل في النقاط بين فريقين او أكثر على جميع المركز بعد انتهاء جميع مباريات المسابقة للدور التمهيدي يتبع الاتي:

أ - يؤخذ مجموع النقاط في جميع مباريات الفرق المتعادلة فقط (كلا مع الاخر) (المواجهات المباشرة) وترجح كافة من يكون عدد نقاطه أكثر.

ب - إذا استمر التعادل تحسب نسبة (ماله - ما عليه) من الاهداف في مباريات الفرق المتعادلة مع بعضها وترجح كافة من يكون ناتج الطرح لصالحه.

ج - إذا استمر التعادل يحسب عدد الاهداف (ماله) كل مباريات الفرق المتعادلة مع بعضها وترجح كافة من يسجل اهدافا أكثر.

د - إذا استمر التعادل تحسب نسبة (ماله - ما عليه) من الاهداف في (جميع مباريات كل فريق مع الفرق الاخرى) بما فيها مباريات الفرق المتعادلة مع وترجح كافة من يكون ناتج الطرح لصالحه.

هـ - إذا استمر التعادل يحسب عدد الاهداف (ماله) في جميع مباريات كل فريق بمباريات الدوري مع الفرق الاخرى بما فيها مباريات الفرق المتعادلة مع وترجح كافة من يسجل اهدافا أكثر.

و - إذا استمر التعادل يكسر عن طريق اجراء القرعة بواسطة لجنة المسابقات بالاتحاد وبحضور مندوبين عن الفرق المتعادلة فقط لتحديد المراكز المطلوبة.


15. يصعد الفريق الاول والثاني عن كل مجموعة لدور الثمانية.

16. يلعب اول المجموعة A مع ثاني المجموعة D

17. يلعب ثاني المجموعة A مع اول المجموعة D

18. يلعب اول المجموعة B مع ثاني المجموعة C

19. يلعب ثاني المجموعة B مع اول المجموعة C





مادة (71)

في حالة انتهاء المباراة بالتعادل خلال الوقت الأصلي ولم يتم تحديد الفائز، يلعب الفريقان وقتاً إضافياً على شوطين مدة كل منهما (5) دقائق بينهما فترة للراحة لمدة دقيقة واحدة وإذا استمر التعادل بعد الوقت الإضافي الأول يلعب أيضاً وقتاً إضافياً مرة أخرى بعد فترة راحة لمدة (5) دقائق و ينقسم هذا الوقت الإضافي أيضاً إلى شوطين مدة كل منهما (5) دقائق بينهما فترة راحة دقيقة واحدة بين الشوطين و إذا استمرت المباراة بالتعادل يحدد الفائز وفقاً للقواعد الخاصة بالمسابقة ، وفي هذه الحالة يكون القرار للجوء إلى رمية الـ 7 أمتار الترجيحية لتحديد الفائز ويجب إتباع الإجراءات التالية:

8. يقوم كل فريق بترشيح (5) لاعبين يحق لكل لاعب منهم تنفيذ رمية واحدة بالتناوب مع لاعبي الفريق الآخر ولا يطلب من الفريقين تحديد تسلسل اللاعبين الذين سيقومون بتنفيذ الرميات.
9. يحق لجميع اللاعبين ما عدا اللاعبين الموقوفين أو المستبعدين عند نهاية زمن اللعب تسديد الرميات (طبقاً للمادة 1-4 الفقرة الرابعة) من قانون اللعبة.
10. يمكن اختيار حراس المرمى وتبديلهم بكل حرية من بين اللاعبين الذين يحق لهم الاشتراك، كذلك يجوز للاعبين المشاركة في رميات الـ 7 أمتار باعتبارهم حراساً للمرمى أو لاعبين مؤدين للرميات.
11. يقوم الحكام بتحديد المرمى الذي سيتم استخدامه مع قيامهم بإجراء القرعة ويختار الفريق الفائز عما إذا كان يرغب بأداء الرمية الأولى أو التالية.
12. يستخدم التسلسل العكسي لبقية الرميات إذا تقرر الاستمرار بسبب أن التعادل مازال قائماً بعد تنفيذ أول (5) رميات لكل فريق.
13. يقوم كل فريق بترشيح (5) لاعبين مرة ثانية، يمكن أن يكون كلهم أو بعضهم قد شارك في الجولة الأولى تستمر هذه الطريقة في ترشيح اللاعبين الخمسة إذا دعت الحاجة إلى ذلك.
14. يتم تحديد الفائز الآن مباشرة إذا كان هناك فارق هدف واحد بعد تنفيذ كلا الفريقين لنفس عدد الرميات.
15. يمكن استبعاد اللاعبين من مواصلة الاشتراك في رميات الـ 7 أمتار في حالة ارتكاب أي لاعب سوء سلوك جسيم غير رياضي، وإذا كان هذا القرار يتعلق بلاعب قد تم اختياره حالياً من بين مجموعة اللاعبين الذين سيقومون بتنفيذ رميات الـ 7 أمتار يتعين على الفريق ترشيح لاعباً آخر.

مادة (72)

(1) مسابقة كأس المراحل السنوية (19) لموسم 2022/2021

1. ينظم الاتحاد مسابقة الكأس وتقام مبارياتها حسب ما تقرر له لجنة المسابقات ويشترك فيها فريق واحد لكل ناد من الأندية.
2. تقام جميع المباريات على ملاعب يتم اختيارها من قبل لجنة المسابقات.
3. كل ناد ينسحب من أية مباراة من مباريات هذه المسابقة سواء قبل بدايتها أو أثناء سيرها يعتبر خاسراً في هذه المباراة ويدفع غرامة مالية قيمتها (500 د.ك) ويحرم من الاشتراك في المسابقة في الموسم التالي مع عدم الإخلال بحق الاتحاد في توقيع عقوبات أخرى تقررها لجنة المسابقات.
4. يكون بطل الدوري للموسم السابق على رأس المجموعة (A).
5. يكون صاحب المركز الثاني بالدوري للموسم السابق على رأس المجموعة (B).
6. توزع بقية الفرق على كل مجموعة بالقرعة.
7. القرعة تتم بحضور مندوبي الأندية الرياضية الأعضاء بالاتحاد وذلك بعد إرسال كتب لهم يحدد فيها موعد ومكان إجراء القرعة.





الانحداد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



8. (كأس المراحل السنوية) يكون ملكا للاتحاد ولا يمتلكه النادي الفائز به مهما بلغت عدد مرات الفوز به ويحتفظ النادي بالكأس بصفة أمانة ترد للاتحاد قبل بداية المسابقة في الموسم التالي ويكون النادي مسئولا عنه.
9. تقام مبارياتها بطريقة المجموعات (أربع مجموعات) كالتالي:
- 1) اول الدوري للموسم السابق على راس المجموعة A.
 - 2) ثاني الدوري للموسم السابق على راس المجموعة B.
 - 3) ثالث الدوري للموسم السابق على راس المجموعة C.
 - 4) رابع الدوري للموسم السابق على راس المجموعة D.
 - 5) تقام قرعة بين الفرق من الترتيب الخامس الى الترتيب الثامن في الدوري (المستوى الثاني).
 - 6) تقام قرعة بين الفرق من الترتيب الاول الى الترتيب الرابع في دوري (المستوى الثالث).
 - 7) تقام قرعة بين الفرق من الترتيب الخامس الى الترتيب الثامن في دوري (المستوى الرابع).
- ليصبح كالتالي: -

D	C	B	A	
4	3	2	1	المستوى الاول
5	6	7	8	المستوى الثاني
12	11	10	9	المستوى الثالث
13				المستوى الرابع

8) في حالة التعادل في النقاط بين فريقين او أكثر على جميع المركز بعد انتهاء جميع مباريات المسابقة للدور التمهيدي يتبع الاتي:

أ - يؤخذ مجموع النقاط في جميع مباريات الفرق المتعادلة فقط (كلا مع الاخر) (المواجهات المباشرة) وترجح كافة من يكون عدد نقاطه أكثر.

ب - إذا استمر التعادل تحسب نسبة (ماله - ما عليه) من الاهداف في مباريات الفرق المتعادلة مع بعضها وترجح كافة من يكون ناتج الطرح لصالحه.

ج - إذا استمر التعادل يحسب عدد الاهداف (ماله) كل مباريات الفرق المتعادلة مع بعضها وترجح كفة من يسجل اهدافا أكثر.

د - إذا استمر التعادل تحسب نسبة (ماله - ما عليه) من الاهداف في (جميع مباريات كل فريق مع الفرق الاخرى) بما فيها مباريات الفرق المتعادلة معا وترجح كفة من يكون ناتج الطرح لصالحه.

هـ - إذا استمر التعادل يحسب عدد الاهداف (ماله) في جميع مباريات كل فريق بمباريات الدوري مع الفرق الاخرى بما فيها مباريات الفرق المتعادلة معا وترجح كفة من يسجل اهدافا أكثر.

و - إذا استمر التعادل يكسر عن طريق اجراء القرعة بواسطة لجنة المسابقات بالاتحاد وبحضور مندوبين عن الفرق المتعادلة فقط لتحديد المراكز المطلوبة.

10. يصعد الفريق الاول عن كل مجموعة لدور الأربعة.

11. يلعب اول المجموعة A مع اول المجموعة D

12. يلعب اول المجموعة B مع اول المجموعة C

في حالة انتهاء المباراة بالتعادل خلال الوقت الأصلي ولم يتم تحديد الفائز، يلعب الفريقان وقتاً إضافياً على شوطين مدة كل منهما (5) دقائق بينهما فترة للراحة لمدة دقيقة واحدة وإذا استمر التعادل بعد الوقت الإضافي الأول يلعب أيضاً وقتاً إضافياً مرة أخرى بعد فترة راحة لمدة (5) دقائق وينقسم هذا الوقت الإضافي أيضاً إلى شوطين مدة كل منهما (5) دقائق بينهما فترة راحة دقيقة واحدة بين الشوطين و إذا استمرت المباراة





الانحد الكويتى لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



- بالتعادل يحدد الفائز وفقاً للقواعد الخاصة بالمسابقة ، وفى هذه الحالة يكون القرار اللجوء إلى رمية الـ 7 أمتار الترجيحية لتحديد الفائز ويجب إتباع الإجراءات التالية:
- 1) يقوم كل فريق بترشيح (5) لاعبين يحق لكل لاعب منهم تنفيذ رمية واحدة بالتناوب مع لاعبي الفريق الآخر ولا يطلب من الفريقين تحديد تسلسل اللاعبين الذين سيقومون بتنفيذ الرميات.
 - 2) يحق لجميع اللاعبين ما عدا اللاعبين الموقوفين أو المستبعدين عند نهاية زمن اللعب تسديد الرميات (طبقاً للمادة 1-4 الفقرة الرابعة) من قانون اللعبة.
 - 3) يمكن اختيار حراس المرمى وتبديلهم بكل حرية من بين اللاعبين الذين يحق لهم الاشتراك، كذلك يجوز للاعبين المشاركة في رميات الـ 7 أمتار باعتبارهم حراساً للمرمى أو لاعبين مؤدين للرميات.
 - 4) يقوم الحكام بتحديد المرمى الذي سيتم استخدامه مع قيامهم بإجراء القرعة ويختار الفريق الفائز عما إذا كان يرغب بأداء الرمية الأولى أو التالية.
 - 5) يستخدم التسلسل العكسي لبقية الرميات إذا تقرر الاستمرار بسبب أن التعادل مازال قائماً بعد تنفيذ أول (5) رميات لكل فريق.
 - 6) يقوم كل فريق بترشيح (5) لاعبين مرة ثانية، يمكن أن يكون كلهم أو بعضهم قد شارك في الجولة الأولى تستمر هذه الطريقة في ترشيح اللاعبين الخمسة إذا دعت الحاجة إلى ذلك.
 - 7) يتم تحديد الفائز الآن مباشرة إذا كان هناك فارق هدف واحد بعد تنفيذ كلا الفريقين لنفس عدد الرميات.
 - 8) يمكن استبعاد اللاعبين من مواصلة الاشتراك في رميات الـ 7 أمتار في حالة ارتكاب أي لاعب سوء سلوك جسيم غير رياضي، وإذا كان هذا القرار يتعلق بلاعب قد تم اختياره حالياً من بين مجموعة اللاعبين الذين سيقومون بتنفيذ رميات الـ 7 أمتار يتعين على الفريق ترشيح لاعباً آخر.

(2) مسابقة كأس المراحل السنوية (17) لموسم 2022/2021

1. ينظم الاتحاد مسابقة الكأس وتقام مبارياتها حسب ما تقرر لجنة المسابقات ويشترك فيها فريق واحد لكل ناد من الأندية.
2. تقام جميع المباريات على ملاعب يتم اختيارها من قبل لجنة المسابقات.
3. كل ناد ينسحب من أية مباراة من مباريات هذه المسابقة سواء قبل بدايتها أو أثناء سيرها يعتبر خاسراً في هذه المباراة ويدفع غرامة مالية قيمتها (500 د.ك) ويحرم من الاشتراك في المسابقة في الموسم التالي مع عدم الإخلال بحق الاتحاد في توقيع عقوبات أخرى تقررها لجنة المسابقات.
4. يكون بطل الدوري للموسم السابق على رأس المجموعة (A).
5. يكون صاحب المركز الثاني بالدوري للموسم السابق على رأس المجموعة (B).
6. توزع بقية الفرق على كل مجموعة بالقرعة.
7. القرعة تتم بحضور مندوبي الأندية الرياضية الأعضاء بالاتحاد وذلك بعد إرسال كتب لهم يحدد فيها موعد ومكان إجراء القرعة.
8. (كأس المراحل السنوية) يكون ملكاً للاتحاد ولا يمتلكه النادي الفائز به مهما بلغت عدد مرات الفوز به ويحتفظ النادي بالكأس بصفة أمانة تزد للاتحاد قبل بداية المسابقة في الموسم التالي ويكون النادي مسئولاً عنه.
9. تقام مبارياتها بطريقة المجموعات (أربع مجموعات) كالتالي:
 - 1) أول الدوري للموسم السابق على رأس المجموعة A.
 - 2) ثاني الدوري للموسم السابق على رأس المجموعة B
 - 3) ثالث الدوري للموسم السابق بالمجموعة B
 - 4) رابع الدوري للموسم السابق بالمجموعة A





الانحداد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



(5) تقام قرعة بين باقي الفرق.

B	A
2	1
3	4
6	5
7	8
10	9
11	12

(6) في حالة التعادل في النقاط بين فريقين أو أكثر على جميع المركز بعد انتهاء جميع مباريات المسابقة للدور التمهيدي يتبع الآتي:

أ - يؤخذ مجموع النقاط في جميع مباريات الفرق المتعادلة فقط (كلا مع الآخر) (المواجهات المباشرة) وترجح كافة من يكون عدد نقاطه أكثر.

ب - إذا استمر التعادل تحسب نسبة (ماله - ما عليه) من الاهداف في مباريات الفرق المتعادلة مع بعضها وترجح كافة من يكون ناتج الطرح لصالحه.

ج - إذا استمر التعادل يحسب عدد الاهداف (ماله) كل مباريات الفرق المتعادلة مع بعضها وترجح كافة من يسجل اهدافا أكثر.

د - إذا استمر التعادل تحسب نسبة (ماله - ما عليه) من الاهداف في (جميع مباريات كل فريق مع الفرق الأخرى) بما فيها مباريات الفرق المتعادلة معا وترجح كافة من يكون ناتج الطرح لصالحه.

هـ - إذا استمر التعادل يحسب عدد الاهداف (ماله) في جميع مباريات كل فريق بمباريات الدوري مع الفرق الأخرى بما فيها مباريات الفرق المتعادلة معا وترجح كافة من يسجل اهدافا أكثر.

و - إذا استمر التعادل يكسر عن طريق اجراء القرعة بواسطة لجنة المسابقات بالاتحاد وبحضور مندوبين عن الفرق المتعادلة فقط لتحديد المراكز المطلوبة.

10. يصعد الفريق الاول والثاني عن كل مجموعة لدور الاربعة.

11. يلعب اول المجموعة A مع ثاني المجموعة B

12. يلعب اول المجموعة B مع ثاني المجموعة A

في حالة انتهاء المباراة بالتعادل خلال الوقت الأصلي ولم يتم تحديد الفائز، يلعب الفريقان وقتاً إضافياً على شوطين مدة كل منهما (5) دقائق بينهما فترة للراحة لمدة دقيقة واحدة وإذا استمر التعادل بعد الوقت الإضافي الأول يلعب أيضاً وقتاً إضافياً مرة أخرى بعد فترة راحة لمدة (5) دقائق وينقسم هذا الوقت الإضافي أيضاً إلى شوطين مدة كل منهما (5) دقائق بينهما فترة راحة دقيقة واحدة بين الشوطين و إذا استمرت المباراة بالتعادل يحدد الفائز وفقاً للقواعد الخاصة بالمسابقة ، وفي هذه الحالة يكون القرار للجوء إلى رمية الـ 7 أمتار الترجيحية لتحديد الفائز ويجب إتباع الإجراءات التالية:

(1) يقوم كل فريق بترشيح (5) لاعبين يحق لكل لاعب منهم تنفيذ رمية واحدة بالتناوب مع لاعبي الفريق الآخر ولا يطلب من الفريقين تحديد تسلسل اللاعبين الذين سيقومون بتنفيذ الرميات.

(2) يحق لجميع اللاعبين ما عدا اللاعبين الموقوفين أو المستبعدين عند نهاية زمن اللعب تسديد الرميات (طبقاً للمادة 1-4 الفقرة الرابعة) من قانون اللعبة.

(3) يمكن اختيار حراس المرمى وتبديلهم بكل حرية من بين اللاعبين الذين يحق لهم الاشتراك، كذلك يجوز للاعبين المشاركة في رميات الـ 7 أمتار باعتبارهم حراساً للمرمى أو لاعبين مؤدين للرميات.





الإنحاد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



- 4) يقوم الحكام بتحديد المرمى الذي سيتم استخدامه مع قيامهم بإجراء القرعة ويختار الفريق الفائز عما إذا كان يرغب بأداء الرمية الأولى أو التالية.
- 5) يستخدم التسلسل العكسي لبقية الرميات إذا تقرر الاستمرار بسبب أن التعادل مازال قائماً بعد تنفيذ أول (5) رميات لكل فريق.
- 6) يقوم كل فريق بترشيح (5) لاعبين مرة ثانية، يمكن أن يكون كلهم أو بعضهم قد شارك في الجولة الأولى تستمر هذه الطريقة في ترشيح اللاعبين الخمسة إذا دعت الحاجة إلى ذلك.
- 7) يتم تحديد الفائز الآن مباشرة إذا كان هناك فارق هدف واحد بعد تنفيذ كلا الفريقين لنفس عدد الرميات.
- 8) يمكن استبعاد اللاعبين من مواصلة الاشتراك في رميات الـ 7 أمتار في حالة ارتكاب أي لاعب سوء سلوك جسيم غير رياضي، وإذا كان هذا القرار يتعلق بلاعب قد تم اختياره حالياً من بين مجموعة اللاعبين الذين سيقومون بتنفيذ رميات الـ 7 أمتار يتعين على الفريق ترشيح لاعباً آخر.

(3) مسابقة كأس المراحل السنوية (15 – 13) لموسم 2022/2021

1. ينظم الاتحاد مسابقة الكأس وتقام مبارياتها حسب ما تقررته لجنة المسابقات ويشارك فيها فريق واحد لكل ناد من الأندية.
2. تقام جميع المباريات على ملاعب يتم اختيارها من قبل لجنة المسابقات.
3. كل ناد ينسحب من أية مباراة من مباريات هذه المسابقة سواء قبل بدايتها أو أثناء سيرها يعتبر خاسراً في هذه المباراة ويدفع غرامة مالية قيمتها (500 د.ك) ويحرم من الاشتراك في المسابقة في الموسم التالي مع عدم الإخلال بحق الاتحاد في توقيع عقوبات أخرى تقررها لجنة المسابقات.
4. تقام مسابقة الكأس بنظام خروج المغلوب.
5. يكون بطل الدوري للموسم السابق على رأس المجموعة (A).
6. يكون صاحب المركز الثاني بالدوري للموسم السابق على رأس المجموعة (B).
7. يكون صاحب المركز الثالث بالدوري للموسم السابق المجموعة (B).
8. يكون صاحب المركز الرابع بالدوري للموسم السابق المجموعة (A).
9. توزع بقية الفرق على كل مجموعة بالقرعة.
10. القرعة تتم بحضور مندوبي الأندية الرياضية الأعضاء بالاتحاد وذلك بعد إرسال كتب لهم يحدد فيها موعد ومكان إجراء القرعة.
11. (كأس المراحل السنوية) يكون ملكاً للاتحاد ولا يمتلكه النادي الفائز به مهما بلغت عدد مرات الفوز به ويحتفظ النادي بالكأس بصفة أمانة ترد للاتحاد قبل بداية المسابقة في الموسم التالي ويكون النادي مسئولاً عنه.

مادة (73)

مسابقة كأس الاتحاد (19 سنة)

1. يمثل النادي في هذه المسابقة لاعبي 19 سنة ولاعبي تحت 17 بدون عدد محدد من المسجلين بالاتحاد.
2. لا يجوز إشراك لاعبي مسابقتي (15 سنة و13 سنة) في مسابقة كأس تحت 19 سنة.
3. تقام جميع المباريات على ملاعب يتم اختيارها من قبل لجنة المسابقات.
4. تتم القرعة بحضور مندوبي الأندية الرياضية الأعضاء بالاتحاد وذلك بعد إرسال كتب لهم يحدد فيها موعد ومكان إجراء القرعة.
5. يسلم الكأس للفريق الذي يفوز بالبطولة ومعه كأساً تذكاريّاً وتوزع ميداليات ذهبية للفريق الأول وميداليات فضية للفريق الثاني وميداليات برونزية للفريق الثالث بعدد (20) للاعبين وعدد (5) للإداريين ميدالية





مادة (74)

مسابقة كأس الاتحاد (17 سنة)

1. يمثل النادي في هذه المسابقة لاعبي 17 سنة ولاعبي تحت 15 بدون عدد محدد من المسجلين بالاتحاد.
2. لا يجوز إشراك لاعبي مسابقة (13 سنة) في مسابقة كأس تحت 17 سنة.
3. تقام جميع المباريات على ملاعب يتم اختيارها من قبل لجنة المسابقات.
4. تتم القرعة بحضور مندوبي الأندية الرياضية الأعضاء بالاتحاد وذلك بعد إرسال كتب لهم يحدد فيها موعد ومكان إجراء القرعة.
5. يسلم الكأس للفريق الذي يفوز بالبطولة ومعه كأساً تذكاريّاً وتوزع ميداليات ذهبية للفريق الأول وميداليات فضية للفريق الثاني وميداليات برونزية للفريق الثالث بعدد (25) للاعبين وعدد (5) للإداريين ميدالية.

مادة (75)

مسابقة كأس الاتحاد للأشبال (15 سنة)

1. يمثل النادي في هذه المسابقة لاعبي تحت 15 سنة ولاعبي تحت 13 بدون عدد محدد من المسجلين بالاتحاد.
2. لا يجوز إشراك لاعبي مسابقة تحت (11 سنة) في مسابقة كأس تحت 15 سنة.
3. تقام جميع المباريات على ملاعب يتم اختيارها من قبل لجنة المسابقات.
4. تتم القرعة بحضور مندوبي الأندية الرياضية الأعضاء بالاتحاد وذلك بعد إرسال كتب لهم يحدد فيها موعد ومكان إجراء القرعة.
5. يسلم الكأس للفريق الذي يفوز بالبطولة ومعه كأساً تذكاريّاً وتوزع ميداليات ذهبية للفريق الأول وميداليات فضية للفريق الثاني وميداليات برونزية للفريق الثالث بعدد (25) للاعبين وعدد (5) للإداريين ميدالية.

مادة (76)

مسابقة كأس الاتحاد للبراعم (13 سنة)

1. يمثل النادي في هذه المسابقة لاعبي تحت 13 سنة فقط.
2. لا يجوز إشراك لاعبي مسابقة تحت (11 سنة) في مسابقة كأس تحت 13 سنة.
3. تقام جميع المباريات على ملاعب يتم اختيارها من قبل لجنة المسابقات.
4. تتم القرعة بحضور مندوبي الأندية الرياضية الأعضاء بالاتحاد وذلك بعد إرسال كتب لهم يحدد فيها موعد ومكان إجراء القرعة.
5. يسلم الكأس للفريق الذي يفوز بالبطولة ومعه كأساً تذكاريّاً وتوزع ميداليات ذهبية للفريق الأول وميداليات فضية للفريق الثاني وميداليات برونزية للفريق الثالث بعدد (30) للاعبين وعدد (5) للإداريين ميدالية.

مادة (77)

زمن المباريات يكون كما يلي: -

1. لمسابقات فريق الرجال:
(60 دقيقة) على شوطين (كل شوط 30 دقيقة) وبينهما فترة راحة لمدة (15 دقائق).
2. لمسابقات فريق الشباب (19 سنة):
(60 دقيقة) على شوطين (كل شوط 30 دقيقة) وبينهما فترة راحة لمدة (10 دقائق).
3. لمسابقات فريق الناشئين (17 سنة):
(60 دقيقة) على شوطين (كل شوط 30 دقيقة) وبينهما فترة راحة لمدة (10 دقائق).





الإنحاد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



4. لمسابقات فريق الأشبال (15 سنة):
(50 دقيقة) على شوطين (كل شوط 25 دقيقة) وبينهما فترة راحة لمدة (10 دقائق).
5. لمسابقة فريق البراعم (13 سنة):
(40 دقيقة) على شوطين (كل شوط 20 دقيقة) وبينهما فترة راحة لمدة (10 دقائق).
ويكون الاستبعاد لمدة دقيقة بدلا من مدة دقيقتين.
6. لمسابقة المهرجانات (11 سنة):
(30 دقيقة) على شوطين (كل شوط 15 دقيقة) وبينهما فترة راحة لمدة (7 دقائق).
ويكون الاستبعاد لمدة دقيقة بدلا من مدة دقيقتين.

مادة (78)

كرات المباريات يكون كما يلي:-

1. لفريق الرجال وفريق الشباب (19 سنة) تستخدم الكرة مقاس (3).
2. لفريق الناشئين (17 سنة) تستخدم الكرة مقاس (3).
3. لفريق الأشبال (15 سنة) تستخدم الكرة مقاس (2).
4. لمسابقة البراعم (13 سنة) تستخدم الكرة مقاس (1).
5. لمسابقة المهرجانات (11 سنة) تستخدم الكرة مقاس (1).

مادة (79)

احتساب النقاط في مباريات الدوري يكون كما يلي:-

1. يحتسب للفريق الفائز نقطتان
2. يحتسب للفرق المتعادلة نقطة واحدة لكل فريق
3. لا يحصل الفريق الخاسر على أية نقاط (صفر)
4. الفريق المنسحب يتم خصم نقطة من رصيد نقاطه في الدوري.

مادة (80)

عند بداية المباراة يجب تواجد (5) لاعبين على الأقل وفقا لقانون اللعبة ويسمح بتكملة الفريق لغاية (16) لاعبا أثناء المباراة ويدخل ضمن ذلك الوقت الإضافي ويستمر اللعب في أي وقت أثناء المباراة وإذا نقص عدد لاعبي أحد الفريقين عن خمسة لاعبين يتم تطبيق قانون اللعبة.

مادة (81)

1. إذا حدث ما يمنع إقامة المباراة في موعدها المحدد تحدد لجنة المسابقات موعدا آخر لها.
2. أما في حالة بدء المباراة ثم وقعت أحداث غير متوقعة فيجب أن تلعب المباراة حتى نهايتها إذا كان ذلك ممكنا.
3. أما إذا استحال تكملة المباراة حسب ما يقرره الحكام فيجب إكمالها في يوم آخر تحدده لجنة المسابقات بنفس اللاعبين وبنفس النتيجة وما تبقى من وقت اللعب وتستأنف المباراة في تلك الحالة برمية من قبل الفريق الذي كانت الكرة في حوزته أخيرا من المكان الذي كانت فيه الكرة عند التوقف، وللجنة المسابقات الصلاحية للبت في جميع التفاصيل والوقائع الأخرى المتعلقة بتلك المباراة.





مادة (82)

1. يتخذ مجلس إدارة الاتحاد القرارات المناسبة بعد رفع توصية من لجنة المسابقات تجاه المتسبب بأي أحداث شغب سواء كانت من الإداريين أو اللاعبين أو الجماهير بعد رفع تقرير بها من قبل مراقب وحكام المباراة، وتكون العقوبات على المتسبب بإحدى هذه العقوبات أو جميعها ويتم اعتمادها من قبل مجلس إدارة الاتحاد كالتالي: -
 - أ. خصم نقاط من رصيد النادي المتسبب في أحداث الشغب بنفس المسابقة وبعده أقصى (4 نقاط) وفي حالة حدوث الشغب في مباريات الكؤوس يتخذ مجلس الإدارة القرار المناسب حسب ملابسات الحادث.
 - ب. شطب نتائج الفريق المتسبب في أحداث الشغب مع فرض الغرامة المالية التي تناسب مع الأضرار الأدبية والمعنوية والمادية والإعلامية التي نتجت من جراء هذا الشغب.
2. كما يحق للجنة المسابقات فرض غرامة مالية قدرها (500 د.ك) على النادي الذي يتسبب جمهوره في إحداث شغب وإتلاف ما يخص الملعب أثناء المباراة.
3. إذا تسبب أي فرد مهما كانت صفته من غير المسجلين بكشوف الاتحاد (اللاعب والإداري) بأحداث شغب أو إفساد جو المباراة بعيداً عن الروح الرياضية والسلوك الغير رياضي ولم يستطع الحكام تكملة المباراة، يتم رفع تقرير من قبل مراقب وحكام المباراة للجنة المسابقات لاتخاذ القرار المناسب.
4. يحق للجنة المسابقات استخدام تقنية الفيديو أو الرجوع إلى تسجيل المباراة في فرض أي عقوبة.

مادة (83)

إذا تخلف الفريقان المتباريان أو لم يكتمل الحد الأدنى للاعبين أو وصلا إلى أرض الملعب متأخرين عن موعد بدء المباراة المحدد بأكثر من (15 دقيقة) تطبق على كلا الفريقين عقوبات الانسحاب.

مادة (84)

إذا حضر الفريق للملعب في الموعد المحدد لبدء المباراة ثم تعمد التأخير في تسجيل بطاقات لاعبيه بغرض الاستفادة من فترة الـ (15) دقيقة التالية للموعد المحدد لبدء المباراة، يرفع بذلك تقريراً من حكام المباراة إلى لجنة المسابقات وللجنة الحق في توقيع العقوبة التي تراها مناسبة بحق الفريق المتعمد تأخير بدء المباراة، وكذلك فرض غرامة مالية عليه بحد أقصى (500 د.ك)، ويجب على الفريق تسليم بطاقات لاعبيه قبل 15 دقيقة من زمن المباراة المحدد في الجدول ويحصل الإداري المسئول على إنذار في حالة التأخير.

مادة (85)

للجنة المسابقات الحق في تعديل برنامج المباريات بأنواعها ومواعيدها طبقاً لما تقتضيه المصلحة العامة.

مادة (86)

لا يُنظر في طلب تأجيل المباريات إلا لظروف القاهرة وبموافقة لجنة المسابقات.

مادة (87)

يقوم بتحكيم المباريات الحكام المعتمدون رسمياً بالاتحاد أو من يستعين بهم الاتحاد من الخارج.





مادة (88)

يقدم الحكام استمارة التسجيل (سكور شيت) من أربع نسخ على النموذج المعد للمباريات متضمنا كافة أحداثها، بحيث تكون النسخة الأولى للجنة المسابقات والثانية للجنة الحكام والثالثة للفريق الفائز والرابعة للفريق الخاسر وفي حالة التعادل، تُعطى النسخة الثالثة للفريق الذي يرد اسمه أولاً.

مادة (89)

1. قبل بداية كل موسم رياضي جديد بفترة زمنية كافية، يحدد كل ناد المسابقات التي سيشارك فيها في الموسم الجديد بموجب كتاب رسمي للاتحاد.
2. لا يحق لأي ناد الاعتذار عن المشاركة في أية مسابقة كان قد أكد المشاركة فيها من قبل رسمياً، ولا يحق له الاعتذار عن المشاركة في كأس أية مسابقة قد شارك فيها فعلياً في الموسم الرياضي، وإذ لم يلتزم هذا النادي بهذا المادة تُفرض عليه غرامة مالية قدرها (500 د.ك) تدفع حسب الموعد الذي تحدده لجنة المسابقات.

مادة (90)

إذا قرر مجلس إدارة الاتحاد إقامة مباريات مسابقة من المسابقات على ملاعب الأندية، يجوز للنادي المستضيف أن يطلب نقل مبارياته من ملعب إلى آخر ويتم ذلك بعد موافقة لجنة المسابقات بالاتحاد ويكون قرارها نهائياً في هذا الشأن.

مادة (91)

في حالة مشاركة أي ناد في مباريات أية مسابقة من مسابقات الاتحاد ثم أعذر عن الاستمرار في المشاركة تفرض عليه غرامة مالية قدرها (1000 د.ك) تكون واجبة السداد في الموعد الذي تحدده لجنة المسابقات بالاتحاد، وفي حالة عدم الوفاء بالسداد في الموعد المحدد يعتبر النادي خاسراً للمباريات التالية في جميع المسابقات الأخرى المشاركة فيها حتى يتم السداد، ويحق لمجلس إدارة الاتحاد اتخاذ ما يراه مناسباً بحق لاعبي النادي الذي اعتذر عن الاستمرار في المشاركة سواء شاركوا أو لم يشاركوا.

مادة (92)

في جميع الأحوال التي يثبت فيها للاتحاد قيام أي ناد بالتلاعب في نتائج مباريات فريقه بقصد التأثير على نتائج فريقه أو فرق أخرى وذلك بعد إجراء التحقيق اللازم وثبوت هذا التلاعب يحق لمجلس الإدارة شطب جميع نتائج هذا الفريق واتخاذ عقوبات أخرى ضده.

مادة (93)

الاحتجاجات:-

1. في جميع مسابقات الدوري العام ودوري المراحل العمرية تُقدم الاحتجاجات بموجب كتاب رسمي من النادي إلى الاتحاد وذلك خلال (24) ساعة من وقت انتهاء المباراة مصحوباً برسم الاحتجاج وقدره (100 د.ك) ولن يقبل أي احتجاج بعد الموعد المحدد أو أي احتجاج لم يرفق معه الرسوم المقررة ولا تُرد هذه الرسوم إلا إذا ثبتت قانونية وأحقية احتجاج النادي.
2. في جميع مسابقات الكؤوس تُقدم الاحتجاجات بموجب كتاب رسمي من النادي إلى الاتحاد وذلك بعد انتهاء المباراة المراد الاحتجاج عليها بساعتين مصحوباً برسم الاحتجاج وقدره (100 د.ك) ولن يقبل أي احتجاج بعد الموعد المحدد أو أي احتجاج لم يرفق معه الرسوم المقررة ولا تُرد هذه الرسوم إلا إذا ثبتت قانونية وأحقية احتجاج النادي.





مادة (94)

الانسحابات:

1. أي نادي ينسحب من أية مباراة في مسابقة ما تطبق عليه العقوبات التالية:
أ. عند الانسحاب للمرة الأولى يتم توقيع غرامة مالية على النادي وقدرها (1000 د.ك).
ب. عند الانسحاب للمرة الثانية يتم توقيع غرامة مالية على النادي وقدرها (2000 د.ك) مع توجيه إنذار نهائي له ويخضع من رصيد نقاطه بالدوري نقطة واحدة..
ج. عند الانسحاب للمرة الثالثة يتم توقيع غرامة مالية على النادي وقدرها (3000 د.ك) مع تطبيق عقوبة الشطب وإلغاء جميع نتائجه.
 2. الدوري العام والكأس (فرق باقي المراحل العمرية المشاركة في الدوري والكأس):
أ. عند الانسحاب للمرة الأولى يتم توقيع غرامة مالية على النادي وقدرها (500 د.ك).
ب. عند الانسحاب للمرة الثانية يتم توقيع غرامة مالية على النادي وقدرها (1000 د.ك) مع توجيه إنذار نهائي له ويخضع من رصيد نقاطه بالدوري نقطة واحدة..
ج. عند الانسحاب للمرة الثالثة يتم توقيع غرامة مالية على النادي وقدرها (1500 د.ك) مع تطبيق عقوبة الشطب وإلغاء جميع نتائجه.
- تطبق مواد القانون الدولي للعبة كرة اليد في البنود الخاصة بالانسحابات.
 - يجب أن تسدد الغرامات المالية التي تترتب على فريق النادي نتيجة انسحاب من مباراة أو غرامات مالية أخرى يأخذها الاتحاد بحقه قبل المشاركة في المباراة التالية لنفس الفئة.
- يعتبر الفريق منسحب في الحالات التالية:
1. إذا حضر الى أرض الملعب ثم رفض الاستمرار في اللعب بعد بداية المباراة لأي أسباب بعد أن يكون قد طلب منه الحكم الأول اللعب أو الاستمرار في اللعب.
 2. إذا تختلف أو لم يكتمل الحد الأدنى (5) لاعبين لجميع الفئات أو يصل متأخرا بعد موعد بدء المباراة أو لا يقدم البطاقات لمراقب المباراة أو حكم أول المباراة قبل الموعد الرسمي المحدد للمباراة وذلك بدون عذر تقبله لجنة المسابقات.
 3. يلتزم النادي بتسديد الغرامة المالية عن تأخير تسليم كشوفاته في الموعد المحدد قبل استلام بطاقات لاعبيه.
- يجب على كل الاندية الرياضية المشاركة في مسابقات وبطولات الاتحاد الاحتفاظ بصورة عن اسكورشيتات المباريات لجميع الفئات العمرية وخصوصا مباريات فئة العمومي (دوري الممتاز والدرجة الأولى) مع ضرورة إرفاقها مع كشف اسماء لاعبين فئة العمومي المراد اعتمادهم من قبل الاتحاد الكويتي لكرة اليد تمهيدا لأصرف مستحقات الاحتراف الجزئي من الهيئة العامة للرياضة، وفي حالة عدم وجود أي صورته عن اسكور أي مباراة ، او أكثر يتم سداد مبلغ (100 د.ك) للاتحاد حتى يتم الكشف عن مشاركة اللاعبين في اسكورشيتات المباريات من عدمه المتوفرة في الاتحاد.
 - يجب أن تقدم الطلبات التي ترد من الأندية الرياضية بشأن تعديل مواعيد ومكان إقامة المباريات قبل موعد إقامتها بـ 72 ساعة على الأقل، ولا يعتبر طلب النادي مقبولا إلا بعد موافقة الاتحاد ومخاطبته بكتاب رسمي.





الإنحاد الكويتي لكرة اليد
KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION
MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



مادة (95)

- الفريق الذي ينسحب أو لا يكتمل الحد الأدنى للاعبيه أو يصل إلى أرض الملعب متأخراً عن موعد المباراة المحدد بأكثر من (15 دقيقة) تفرض عليه العقوبات التالية: -
1. يعتبر الفريق خاسراً للمباراة بنتيجة (10 / صفر).
 2. طبق على الفريق ما جاء بالمادة (96) حسب المسابقة والمرحلة العمرية.

مادة (96)

الدرع الذي تقام من أجله المسابقات يكون ملكاً للاتحاد ولا يجوز لأي ناد امتلاكه ويبقى لدى النادي الحائز على البطولة بصفة أمانة إلى ما قبل نهاية الموسم التالي حيث يرد للاتحاد عند طلبه، أما الكأس التذكاري فيبقى ملكاً للفريق الفائز بالمركز الأول سنوياً، وفي حالة عدم إعادة الدرع الحائز عليه النادي سواء كانت (درعاً أو كأساً) ، يتم تغريم النادي بمبلغ (3000 د.ك) كحد أدنى لقيمة الدرع أو الكأس، كما تفرض عليه غرامة مالية أخرى تحددها لجنة المسابقات بالاتحاد ولمجلس الإدارة الحق في فرض عقوبة وغرامة على النادي.





الباب التاسع: العقوبات

مادة (97)

يحق للجنة تطبيق الجزاءات والعقوبات التي تتخذ نتيجة المخالفات على كل من:

1. الأندية الرياضية والهيئات، وأعضاء مجالس إدارتها.
 2. اللاعبون.
 3. الإداريون.
 4. الجمهور.
- أولاً: عقوبات اللاعبين:

البطاقة الحمراء: عند استبعاد اللاعب نهائياً من المباراة التي حصل فيها على هذه البطاقة.
البطاقة الزرقاء: يتم إشهارها بعد (البطاقة الحمراء) (سوء سلوك جسيم جداً) ووجوب كتابة تقرير ويتم إيقاف اللاعب مباراة واحدة تلقائياً على الأقل.

مادة (98)

- اللاعب المستبعد من قبل حكام المباراة في إحدى المباريات التي يشرف عليها الاتحاد يكتفى باستبعاده في (نفس المباراة) فقط (ببطاقة حمراء) في الحالات التالية:

1. إذا كان الاستبعاد بعد الإيقاف الثالث.
2. إذا كان الاستبعاد حسب المادة (8 - 5) والمادة (8 - 9) من القانون الدولي للعبة.

ملاحظة:

عندما يغادر حارس المرمى منطقة المرمى لمنع التميريرة الموجهة للمنافس، يتعين على الحارس تحمل المسؤولية لضمان عدم تدرج الحالة لمرحلة الخطورة على صحة المنافس ويجب استبعاده في حالة استحوازه أو عدم استحوازه على الكرة واصطدامه بالمنافس.

- الاستبعاد لارتكاب سوء سلوك غير رياضي جسيم:

كل لاعب يستبعد من المباراة بسبب (سوء السلوك الغير الرياضي الجسيم) والمشار اليه في المادة (8 - 5) (8 - 6) من القانون الدولي لكرة اليد ويكون ذلك مدوناً في استمارة التسجيل (الاسكورشيت) من قبل حكام المباراة يعتبر موقفاً عن اللعب في نفس المباراة.

- الاستبعاد لارتكاب سوء سلوك غير رياضي جسيم جداً والذي يجب كتابة تقرير به (بطاقة زرقاء):

1. كل لاعب يستبعد لارتكاب سوء سلوك غير رياضي جسيم جداً وذلك بفعل متهور خطير لاعتدائه بالضرب يعتبر موقفاً عن اللعب تلقائياً مباراة واحدة رسمية طبقاً للمادة (8-6) من القانون الدولي لكرة اليد وبدون إخطار رسمي من الاتحاد لناديه، ويحق للجنة المسابقات زيادة العقوبة حسب التقرير الوارد من قبل حكام المباراة بحق اللاعب المستبعد إذا صدر منه أيّاً من التصرفات التالية:





الانحد الكويتى لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



2. تهجم أو اعتداء على اللاعب المنافس أو حكم المباراة أو مراقب المباراة أو على أي إداري أو متفرج أثناء توقف المباراة أو بعد استئنافها أو بعد انتهاء المباراة وتفرض غرامة مالية بحد أقصى (500 د.ك) على المتسبب بالاعتداء في نفس المسابقة المسجل بها مع رفع تقرير للجنة المسابقات لاتخاذ اللازم.
3. التهجم أو التهديد الموجه إلى أي شخص آخر ويستوي في ذلك ان يكون هذا التصرف بصورة شفوية أو غير شفوية (مثلاً: تعبيرات الوجه، الإيماءات، لغة الجسد أو الاحتكاك الجسدي).
4. إذا تدخل اللاعب أو الإداري في المباراة من منطقة البدلاء، (قيام اللاعب) بإضاعة الفرصة الواضحة للتسجيل من خلال تدخله غير القانوني من منطقة البدلاء (10:8).
5. إذا تم استبعاد اللاعب بسبب سوء السلوك الغير رياضي الجسيم جداً، يتم كتابة تقرير بالواقعة التي حدثت من قبل اللاعب المتسبب فيها وتتخذ لجنة المسابقات العقوبة المناسبة بحقه مع فرض غرامة مالية من (100 د.ك) الي (500 د.ك) بحسب المخالفة المرتكبة ورفع أمره إلى مجلس إدارة الاتحاد لاتخاذ اللازم.
6. إذا ارتكب اللاعب المستبعد قبل بداية المباراة أو بعد استئناف المباراة أو بعد انتهاء المباراة خطأ جسيم أو اعتداء أو تهجم على حكام المباراة أو مراقب المباراة أو إداري أو متفرج وتم كتابة تقرير من حكام المباراة في حق اللاعب المتسبب بالواقعة، يتم اتخاذ اللازم من قبل لجنة المسابقات وتفرض على اللاعب غرامة مالية من (100 د.ك) الي (500 د.ك) بحسب المخالفة المرتكبة ورفع أمره إلى مجلس إدارة الاتحاد لاتخاذ اللازم.

- الاستبعاد لارتكاب سوء سلوك غير رياضي جسيم:

إذا كان في آخر نصف دقيقة من المباراة وكانت الكرة خارج اللعب، وقام اللاعب بتأخير أو منع المنافس من تنفيذ الرمية وذلك بغرض منعهم من أن يكونوا قادرين على التصويب على المرمى أو الحصول على الفرصة الواضحة للتسجيل، وينطبق هذا على أي نوع من التدخل (مثل التصرف البدني المحدود فقط، اعتراض التمرير، التدخل لاستلام الكرة وعدم إخلائها) يستلزم ضربة الـ 7 متر بالإضافة إلى الاستبعاد طبقاً للمادة (5-8) من قانون اللعبة.

- الاستبعاد لارتكاب سوء سلوك غير رياضي جسيم جداً:

إذا كان في آخر نصف دقيقة من المباراة وكانت الكرة داخل اللعب، ومن خلال قيام المنافسين بتصرف يندرج تحت المادة 6:8 وذلك بمنع الفريق المستحوذ على الكرة من أن يكون قادراً على التصويب على المرمى أو الحصول على الفرصة الواضحة للتسجيل، يستلزم ضربة الـ 7 متر بالإضافة إلى الاستبعاد ويجب رفع تقريراً خطياً بذلك.

- المباريات الودية التي تقام تحت إشراف الاتحاد (المحلية أو مع الفرق الخارجية) التي تتخلل فترة الإيقاف (للاعب) لا تحتسب لصالحه من مباريات العقوبة المفروضة عليه وأيضا إذا بدر من اللاعب ما يتوجب اتخاذ عقوبة ضده، يحق للجنة المسابقات اتخاذ العقوبات المناسبة بحقه أيا كان صفته في تلك المباريات الودية.

مادة (99)

في حالة انتقال اللاعب الموقوف إلى مسابقة أعلى أو أدنى، يستمر الإيقاف وينطبق ذلك أيضاً على اللاعبين الموقوفين بموجب قرار من لجنة المسابقات أو مجلس إدارة الاتحاد، كذلك لا يحق للاعب الموقوف من قبل






الانحد الكويتى لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



الاتحاد أو من النادي أيا كانت مدة إيقافه ومعتمد هذا الإيقاف من قبل الاتحاد الاشتراك في أي مباراة رسمية كانت أو ودية يديرها (حكام) من الاتحاد إلا بعد أخذ موافقة الاتحاد على ذلك.

مادة (100)

لا يسمح لأي (لاعب) مقيد بالاتحاد أن يعترض على قرارات مجلس إدارة الاتحاد أو لجان الاتحاد المختلفة في وسائل الإعلام المختلفة ووسائل التواصل الاجتماعي أو يتناول على أعضاء مجلس إدارة الاتحاد أو أعضاء اللجان المختلفة أو العاملين بالاتحاد وفي حالة حدوث ذلك يحق لمجلس إدارة الاتحاد اتخاذ العقوبات التي يراها مناسبة بحق كل مخالف.

مادة (101)

إذا حصل اللاعب على مخالفة لسلوك جسيم لاحتجاج بركل الكراسي أو الطاولات أو زجاجات المياه أو الصمغ يوقف مباراة واحدة تلقائياً مع الأخذ في الاعتبار إمكانية تطبيق اللجنة لجدول العقوبات الوارد في هذه اللائحة.

مادة (102)

ثانياً: الإداريون:

1. في حالة حصول أحد أداري الفريق على انذار (بطاقة صفراء) خلال المباراة من قبل الحكام، تطبق عليه عقوبة غرامة (50 د.ك) في المرة الأولى ويتضاعف مبلغ الغرامة في حالة تكرار حصوله على الانذار (بطاقة صفراء) خلال مباريات الموسم.
 2. في حالة حصول أحد أداري الفريق على استبعاد (بطاقة حمراء) خلال المباراة من قبل الحكام، تطبق عليه عقوبة غرامة (100 د.ك) في المرة الأولى ويتضاعف مبلغ الغرامة في حالة تكرار حصوله على الاستبعاد (بطاقة حمراء) خلال مباريات الموسم.
 3. في حالة حصول أحد أداري الفريق على استبعاد (بطاقة حمراء + بطاقة زرقاء) خلال المباراة من قبل الحكام، يوقف الإداري مباراة واحدة تلقائياً، ويرفع الحكام تقرير للجنة المسابقات لاتخاذ ما تراه مناسباً بحقه في حدود اختصاصاتها.
- الاستبعاد لارتكاب سوء سلوك غير رياضي جسيم جدا يجب كتابة تقرير به: -

1. إذا تدخل الإداري في المباراة من منطقة البدلاء أو (قيامه) بإضاعة الفرصة الواضحة للتسجيل من خلال تدخله غير القانوني من منطقة البدلاء (8:10).
2. إذا كان الوقت المتبقي من المباراة هو آخر نصف دقيقة وكانت الكرة خارج الملعب، وقام الإداري بتأخير أو منع المنافس من تنفيذ الرمية وذلك بغرض منعهم من أن يكونوا قادرين على التصويب على المرمى أو الحصول على الفرصة الواضحة للتسجيل، وينطبق هذا على أي نوع من التدخل (مثل التصرف البدني المحدود فقط، اعتراض التمرير، التدخل لاستلام الكرة وعدم إخلائها) يستلزم ضربة الـ 7 أمتار بالإضافة إلى الاستبعاد.

مادة (103)

1. المباريات الودية للأندية التي تقام تحت إشراف الاتحاد (سواء محلية أو مع الفرق الخارجية) والتي تتخلل فترة الإيقاف (للإداري) لا تحتسب لصالحه من مباريات العقوبة المفروضة عليه كما لا يحق له المشاركة بها أيضاً، وإذا بدر من الإداري ما يتوجب فرض عقوبة في تلك المباريات الودية فيحق للجنة المسابقات فرض العقوبة المناسبة ضده أيا كانت صفته في المباريات الودية مع فرض غرامة مالية بحد أدنى -/500 د.ك (فقط خمسمائة دينار كويتي) ويرفع أمره إلى مجلس إدارة الاتحاد ليتخذ ما يراه مناسباً.





الإنحاد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



2. يجب على الإداري وهم (المدرّب - مساعد المدرّب - المدير الفني - المشرف - مدير اللعبة) إذ لم يكن عضواً بمجلس إدارة النادي - مساعد مدير اللعبة) عدم التواجد مع الفريق أثناء المباراة وعدم توجيه الفريق في أي وقت خلال المباراة وإذا حدث ما يخالف ذلك فإنه سوف يتعرض لعقوبات أخرى ويتم كتابة تقرير من لجنة الحكام في هذا الشأن.

مادة (104)

1. في حالة تكرار المخالفة تتم مضاعفة العقوبة والغرامة المالية.
2. تحدد لجنة المسابقات الغرامة المالية طبقاً للحالة المعروضة عليها خاصة إذا كانت المباراة منقولة تلفزيونياً.
3. تحدد لجنة المسابقات العقوبات التي تفرض على مسؤولين عن إدارة الأندية.
4. في حالة الإيقاف، لا يحق للإداري الموقوف خلال فترة العقوبة أن يوجه فريقه من المدرجات أو من أي مكان آخر وإذا خالف ذلك تتم مضاعفة العقوبة المفروضة عليه.

مادة (105)

مثال توضيحي الجزاءات والعقوبات التي تطبق على الإداريين

م	نوع المخالفة	الإيقاف	الغرامة
1	الحصول على إنذار (بطاقة صفراء) أول مرة في الموسم	لا يوجد	لا يوجد
2	الحصول على إنذار (بطاقة صفراء) ثاني مرة في الموسم	لا يوجد	(50 د.ك)
3	الحصول على إنذار (بطاقة صفراء) ثالث مرة في الموسم	لا يوجد	(100 د.ك)
4	الحصول على إنذار (بطاقة صفراء) رابعة مرة في الموسم	لا يوجد	(200 د.ك)
5	بعد الحصول على الإنذار للمرة الرابعة تضاعف الغرامة		
6	الحصول على الاستبعاد (بطاقة حمراء) أول مرة بالموسم	لا يوجد	(100 د.ك)
7	الحصول على الاستبعاد (بطاقة حمراء) ثاني مرة بالموسم	لا يوجد	(200 د.ك)
8	الحصول على الاستبعاد (بطاقة حمراء) ثالث مرة بالموسم	لا يوجد	(300 د.ك)
9	الحصول على الاستبعاد (بطاقة حمراء) رابعة مرة في الموسم	لا يوجد	(400 د.ك)
10	بعد الحصول على الاستبعاد للمرة الرابعة تضاعف الغرامة		
11	الحصول على الاستبعاد (بطاقة حمراء + بطاقة زرقاء) يكون للجنة الحق في اتخاذ ما تراه مناسباً بحقه في حدود اختصاصاتها	من مباراة واحدة إلى أربعة مباريات	من (200 د.ك) إلى (1000 د.ك)





الإنحاد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



أمثلة توضح بعض المخالفات والعقوبات المستحقة عليها والتي تطبق تلقائياً على اللاعبين والمدربين والأندية أو المنتسبين لها: -

م	سوء السلوك " الحالة "	جزاء اللاعبين	جزاء الإداريين
1	<p>الاستبعاد أو الطرد المشفوع بتقرير من حكم المباراة أو المراقب.</p> <p>* السلوك غير الرياضي المشفوع بتقرير مثل:</p> <p>أ. التحريض على الانسحاب مع إظهار سلوك غير رياضي.</p> <p>ب. التوجه إلى طاقم التحكيم بصورة عدائية أو التلظ بألفاظ نابيه تخرج عن حدود اللياقة ومبادئ الأخلاق.</p> <p>ج. القيام بإشارات جارحة أو مهينه أو تخدش الحياء.</p> <p>د. إتيان أي فعل أو إشارة تشير إلى التشكيل في نزاهة وحيادية الحكام أو احتقار قراراتهم أو تمس شخصهم.</p> <p>هـ. التلظ بألفاظ نابيه أو التوجه بالتهديد بأي شكل من الأشكال إلى الفريق المنافس أو الجمهور أو الحكام أو أعضاء الاتحاد ولجانه ومنتسبيه.</p> <p>و. تعمد استفزاز الحكام أو المنظمين أو الجمهور أو أعضاء الاتحاد بأي قول أو فعل - الإشارات الجارحة أو المهينة.</p> <p>ز. الاحتقار أو التشكيك في حياد ونزاهة الحكام.</p> <p>ح. توجيه الشتم أو التهديد الى الفريق المنافس أو الجمهور، أو الحكام، أو أعضاء الاتحاد.</p> <p>ط. القيام بحركات استفزازية للحكام أو المنظمين ، أو الجمهور، أو أعضاء الاتحاد.</p>	<p>إيقاف من مباراة واحدة إلى أربعة مباريات وتوقيع غرامة مالية قدرها من (100 د.ك) الي (500 د.ك)، ولا يحق له العودة لمرافقة الفريق بعد اكتمال فترة الإيقاف إلا بعد سداد الغرامة ، مع رفع الأمر لمجلس الإدارة للنظر في تشديد العقوبة أو الاكتفاء بها.</p> <p>إيقاف من مباراة واحدة إلى أربعة مباريات وتوقيع غرامة مالية قدرها من (100 د.ك) الي (500 د.ك)، ولا يحق له العودة للمشاركة بعد اكتمال فترة الإيقاف إلا بعد سداد الغرامة ، مع رفع الأمر لمجلس الإدارة للنظر في تشديد العقوبة أو الاكتفاء بها.</p>	<p>إيقاف من مباراة واحدة إلى أربعة مباريات وتوقيع غرامة مالية قدرها من (100 د.ك) الي (1000 د.ك) ولا يحق له العودة لمرافقة الفريق بعد اكتمال فترة الإيقاف إلا بعد سداد الغرامة ، مع رفع الأمر لمجلس</p>
2	<p>رفض رئيس الفريق التوقيع على استمارة تسجيل المباراة بعد الانتهاء من المباراة المشفوع بتقرير</p>		





الانحد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والاسيوي)



م	سوء السلوك " الحالة "	جزاء اللاعبين	جزاء الإداريين
			الإدارة للنظر في تشديد العقوبة أو الاكتفاء بها.
3	القيام بسلوك غير رياضي بمحاولة التهجم أو الاعتداء بدنياً على الحكام أو أي فرد من المكلفين رسمياً بإدارة المباراة أو أيّاً من أعضاء الفرق المنافسة دون التمكن من إصابة سواء قبل أو أثناء أو بعد المباراة ويكون مشفوعاً بتقرير.	إيقاف من مباراة واحدة إلى أربعة مباريات وتوقيع غرامة مالية قدرها من (100 د.ك) الي (500 د.ك)، ولا يحق له العودة للمشاركة بعد اكتمال فترة الإيقاف إلا بعد سداد الغرامة ، مع رفع الأمر لمجلس الإدارة للنظر في تشديد العقوبة أو الاكتفاء بها.	إيقاف من مباراة واحدة إلى أربعة مباريات وتوقيع غرامة مالية قدرها من (100 د.ك) الي (500 د.ك)، ولا يحق له العودة للمشاركة بعد اكتمال فترة الإيقاف إلا بعد سداد الغرامة ، مع رفع الأمر لمجلس الإدارة للنظر في تشديد العقوبة أو الاكتفاء بها.
4	القيام بالاعتداء أو الإيذاء البدني أياً كان نوعه أو جسامته سواء على الحكام أو المنظمين أو الفريق المنافس أو حتى الزملاء في نفس الفريق ، وبصفة عامة أي اعتداء بدني على أي شخص موجود داخل الصالة وكان هذا الاعتداء مشفوعاً بتقرير.	إيقاف من مباراة واحدة إلى أربعة مباريات وتوقيع غرامة مالية قدرها من (100 د.ك) الي (500 د.ك)، ولا يحق له العودة للمشاركة بعد اكتمال فترة الإيقاف إلا بعد سداد الغرامة ، مع رفع الأمر لمجلس الإدارة للنظر في تشديد العقوبة أو الاكتفاء بها.	إيقاف من مباراة واحدة إلى أربعة مباريات وتوقيع غرامة مالية قدرها من (100 د.ك) الي (500 د.ك)، ولا يحق له العودة للمشاركة بعد اكتمال فترة الإيقاف إلا بعد سداد الغرامة ، مع رفع الأمر لمجلس الإدارة للنظر في تشديد العقوبة أو الاكتفاء بها.
5	في حالة إتلاف الممتلكات العامة والخاصة وأدوات اللعب والأوراق الرسمية المستخدمة في المباراة المشفوع بتقرير المتضمن حصر جميع التلفيات.	إيقاف من مباراة واحدة إلى أربعة مباريات وتوقيع غرامة مالية قدرها من (100 د.ك) الي (500 د.ك)، ولا يحق له العودة للمشاركة بعد اكتمال فترة الإيقاف إلا بعد سداد الغرامة، مع رفع الأمر لمجلس الإدارة للنظر في تشديد العقوبة أو الاكتفاء بها.	إيقاف من مباراة واحدة إلى أربعة مباريات وتوقيع غرامة مالية قدرها من (100 د.ك) الي (500 د.ك)، ولا يحق له العودة للمشاركة بعد اكتمال فترة الإيقاف إلا بعد سداد الغرامة، مع رفع الأمر لمجلس الإدارة للنظر في تشديد العقوبة أو الاكتفاء بها.





الإنحاد الكويتي لكرة اليد

KUWAIT HANDBALL ASSOCIATION

MEMBER OF I.H.F & A.H.F (عضو الاتحاد الدولي والآسيوي)



م	سوء السلوك "الحالة"	جزاء اللاعبين	جزاء الإداريين
		مع رفع الأمر لمجلس الإدارة للنظر في تشديد العقوبة أو الاكتفاء بها.	
6	في حالة تخلف أي من ممثلي النادي المدعويين عن حضور الاجتماعات التنظيمية والفنية والمؤتمرات الصحفية حسب الدعوة الموجهة من الاتحاد.		يغرم النادي مبلغ (500 د.ك) مع رفع الأمر لمجلس الإدارة لاتخاذ ما يراه مناسباً.
7	تطبق جميع العقوبات والتوقيفات التي تتخذها لجنة التدريب والمنتخبات الوطنية أو مجلس إدارة الاتحاد في حق لاعبي المنتخبات الوطنية ، وذلك بالمنع من المشاركة مع فرق النادي في المسابقات والبطولات المحلية التي يحق لهم المشاركة فيها مع رفع الأمر لمجلس الإدارة لاتخاذ ما يراه مناسباً.		
8	لا يحق التواجد داخل أرضية الصالة أثناء المباراة لغير طاقم التحكيم والمراقبين وأعضاء الفريقين المتباريين والاداريين للمباراة، وما دون ذلك من غير المعنيين بالمباراة لا يحق لهم التواجد داخل أرضية الصالة لأي أسباب بعد أن يكون قد طلبت منهم هيئة التحكيم والمراقبة عدم التواجد بأرضية الملعب من بداية المباراة لنهايتها، وفي حالة عدم الاستجابة يحق للجنة المسابقات وشئون اللاعبين اتخاذ ما تراه مناسباً من عقوبات في حق كل من اللاعبين أو الاداريين أو جمهور النادي، أو أعضاء مجالس إدارات الأندية بعد رفع تقرير لها بذلك.		
9	إذا بدر أي سوء سلوك غير رياضي أو غير مهذب بالقول أو الإشارة أو البصق أو التهديد أو محاولة الاعتداء أو الاعتداء سواء من الجمهور أو الاداريين المسجلين بالاتحاد أو أعضاء مجالس إدارات الأندية تجاه عضو من مجلس إدارة الاتحاد أو موظفين الاتحاد أو حكام الاتحاد أو المنظمين أو لجان الاتحاد أو الجمهور الآخر ولو لم يشاهده مراقب وحكم المباراة ، وقام الشخص المعتدي عليه برفع تقرير بذلك ، وثبت وقوع الحدث ، يحق للجنة المسابقات وشئون اللاعبين اتخاذ العقوبات المناسبة ورفع الأمر لمجلس إدارة الاتحاد.		
10	لمجلس إدارة الاتحاد الحق في اتخاذ ما يراه مناسباً من الزيادة أو النقصان في كل ما سبق في حدود اختصاصاتها .		
11	تسدد جميع الغرامات المالية المترتبة على عقوبة أعضاء الفريق الى الصندوق الاتحاد قبل المباراة التالية لنفس الفئة في الايام الرسمية، أما بالنسبة للعقوبات الإدارية فتطبق فوراً.		





الباب العاشر: البطولات الخارجية

مادة (106)

أولاً: بطولات الدوري:

• الفريق الحائز على المركز الأول لبطولة الدوري:

له الحق في المشاركة بالبطولة الآسيوية للأندية أبطال الدوري والبطولة العربية للأندية أبطال الدوري.

• الفريق الحائز على المركز الثاني لبطولة الدوري:

له حق الاختيار بين الاشتراك في البطولة الآسيوية للأندية أبطال الدوري أو البطولة العربية للأندية أبطال الدوري.

• الفريق الحائز على المركز الثالث لبطولة الدوري:

له حق المشاركة في البطولة المتبقية بعد اختيار صاحب المركز الثاني للبطولة إما البطولة الآسيوية للأندية أبطال الدوري أو البطولة العربية للأندية أبطال الدوري.

• يتم توزيع الفرق على البطولات بحسب ترتيب الموسم السابق.

ثانياً: بطولات الكأس:

1. بطولة الأندية أبطال الكؤوس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية: ويشارك فيها بطل مسابقة كأس الاتحاد.

2. البطولة العربية للأندية أبطال الكؤوس: ويشارك فيها الفريقان الحاصلان على المركزين الأول والثاني أو من يليه في الترتيب في مسابقة كأس الاتحاد.

• إذا حصل أحد الفرق على حق تنظيم بطولة داخل دولة الكويت يحق للنادي الذي يليه في الترتيب أن يشارك في البطولة بصفته ممثلاً لدولة الكويت.

• في كل الحالات يتم إرسال كتاب من الاتحاد إلى الأندية الرياضية لتحديد البطولات التي يتم اختيارها من قبلهم، وتعتبر مشاركة الأندية في البطولات وفق الميزانية المقررة من الهيئة العامة للرياضة ويحدد مجلس إدارة الاتحاد الفرق المشاركة في هذه البطولات وفق الميزانية المقررة كما يحدد الاتحاد الموافقة أو عدمها على بطولة من بطولات الأندية المقررة.





الباب الحادي عشر: كأس التفوق

مادة (107)

الدرع العام

المسابقة	الأول	الثاني	الثالث
كأس السوبر	7	0	0
الدوري الممتاز	7	5	4
كأس الاتحاد	7	5	4
دوري 19 سنة	7	5	4
كأس 19 سنة	7	5	4
دوري 17 سنة	7	5	4
كأس 17 سنة	7	5	4
دوري 15 سنة	7	5	4
كأس 15 سنة	7	5	4
دوري 13 سنة	7	5	4
كأس 13 سنة	7	5	4
بطولة 11 سنة	7	5	4

- طبقا للقرار رقم (16) لسنة 2020 بشأن لائحة ضوابط احتساب جوائز الدرع العام.





الباب الثاني عشر: أحكام عامة

مادة (108)

يتخذ مجلس إدارة الاتحاد القرار المناسب في كل ما لم يرد بشأنه نص في هذه اللائحة وهو الجهة التي لها حق تفسير أي مادة من بنود هذه اللائحة، وكذلك لمجلس إدارة الاتحاد الحق في تعديل أو إلغاء أي مادة من بنود هذه اللائحة وكذلك له الحق في إضافة أي مادة جديدة إلى بنود هذه اللائحة وفق لما يراه مناسباً.

مادة (109)

مباريات الهيئات:

هي مباريات تقام على ملاعب الاتحاد أو ملاعب خارجية وتكون بين فرق هينتين مختلفتين أو فرق من نفس الهيئة ويقوم الاتحاد بتوفير حكام من الاتحاد بإدارة هذه المباريات وأي عقوبات تصدر في حق اللاعبين أو المدربين لا تسري عليهم في المسابقات الرسمية للاتحاد. فيما عدا عقوبات الاعتداء على الحكام التي يرفع بشأنها تقريراً إلى لجنة المسابقات بالاتحاد لاتخاذ العقوبة المناسبة. وتسري تلك العقوبات على جميع المسابقات التي يشارك فيها اللاعب أو الإداري ولا يحق له الاشتراك في أي مباراة قبل انقضاء العقوبة.

مادة (110)

استقدام حكام أجانب:

1. إذا رغب أي نادي من الأندية الرياضية في استقدام حكام من خارج الكويت لإدارة مباراة ما، بتعين على النادي التقدم بطلب رسمي للاتحاد بذلك، ولمجلس الإدارة الحق في القبول أو الرفض وعلى النادي أن يتحمل تكاليف استقدام الحكام وهي كما يلي:
 - أ. إذا كان الحكام من دول الخليج، تكون تكلفة المباراة الواحدة (750 د.ك).
 - ب. إذا كان الحكام من خارج دول الخليج، تكون تكلفة المباراة الواحدة (900 د.ك).
 2. يقدم الطلب خلال مدة لا تقل عن (15) يوم قبل موعد إقامة المباراة.
 3. لا يحق للأندية التدخل في اختيارات هؤلاء الحكام.
- في حالة تعذر وصول الحكام المطلوب استقدامهم لأي سبب من الأسباب، فإن الاتحاد لا يتحمل أدنى مسؤولية تجاه ذلك وتُرد تكاليف الاستقدام وتقام المباراة بالاستعانة بحكام الاتحاد.





مادة (111)

النقل التلفزيوني

- على جميع الأندية المشاركة في الدوري الممتاز ودوري الدرجة الأولى الالتزام بشروط النقل التلفزيوني وهي كما يلي: -
 1. عند طلب أي لاعب أو اداري للتصوير عليه الالتزام بالحضور.
 2. جميع الأندية عليها السماح لكاميرات التلفزيون بأخذ بعض اللقطات لعمل تقارير للمباريات.
 3. جميع الأندية عليها الالتزام بأخذ بعض المقابلات التلفزيونية قبل وبعد المباريات (اداري – لاعب) والالتزام مع الناقل الرسمي بهذا الشأن.
 4. يلتزم النادي عند طلب الاتحاد أي للاعب أو اداري لتصوير محتوى يخدم رسائل واهداف الاتحاد.
- النادي الذي يخالف أي من الالتزامات السابقة سوف يرفع الامر الي مجلس الإدارة وسوف يتم خصم من مخصصات النقل التلفزيوني.

